كلية الشريعة والقانون بدمنهور

جامعة الأزهـر

مـجلة البحوث الفقهية والقانونية

مجلة علمية محكمّة
تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور

بحث مستل من

العدد الثامن والأربعين - "إصدار يناير ٢٠٢٥م - ١٤٤٦هـ"

الحقوق والخدمات المدنية لذوي الإعاقة في النظام السعودي

Rights and Civil Services for People with Disabilities in the Saudi System

الدكتـــــورة

أسماء عبد الخالق فراج

أستاذ مساعد بقسم القانون الخاص
كلية الحقوق/ جامعة دار العلوم
الرياض/ المملكة العربية السعودية

مجلـة البحـوث الفقهيــة والقانونيــة
مجلة علمية عالمية متخصصة ومُحكمة
من السادة أعضاء اللجنة العلمية الدائمة والقارئة
في كافة التخصصات والأقسام العلمية بجامعة الأزهر

المجلة مدرجة في الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية ARABIC CITATION INDEX
على Clarivate Web of Science
المجلة مكشّفة في قاعدة معلومات العلوم الإسلامية والقانونية من ضمن قواعد بيانات دار المنظومة
المجلة حاصلة على تقييم ٧ من ٧ من المجلس الأعلى للجامعات
المجلة حاصلة على المرتبة الأولى على المستوى العربي في تخصص الدراسات الإسلامية
وتصنيف Q2 في تخصص القانون حسب تقييم معامل "ارسيف Arcif" العالمية
المجلة حاصلة على تقييم ٨ من المكتبة الرقمية لجامعة الأزهر

رقم الإيداع
٦٣٥٩

الترقيم الدولي
(ISSN-P): (1110-3779) - (ISSN-O): (2636-2805)

للتواصل مع المجلة
+201221067852
journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري
https://jlr.journals.ekb.eg

التاريخ: 2024/10/20

الرقم: L24/0260 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة البحوث الفقهية و القانونية المحترم

جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر

تحية طيبة وبعد،،،

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف – ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات "**معرفة**" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد **أطلق التقرير السنوي التاسع للمجلات للعام 2024.**

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "**ارسيف Arcif**" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن (**5000**) عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (**1500**) هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها (**1201**) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "**ارسيف Arcif**" في تقرير **عام 2024.**

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة البحوث الفقهية و القانونية** الصادرة عن **جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (**32**) **معياراً**، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

وكان **معامل "ارسيف Arcif" العام** لمجلتكم لسنة 2024 (**0.3827**). ونهنئكم بحصول المجلة على:

- **المرتبة الأولى في تخصص الدراسات الإسلامية من إجمالي عدد المجلات (103)** على المستوى العربي، مع العلم أن **متوسط معامل "ارسيف" لهذا التخصص** كان (**0.082**). كما صُنفت مجلتكم في هذا التخصص ضمن الفئة (**Q1**) وهي الفئة العليا .
- كما صُنفت مجلتكم في **تخصص القانون** من **إجمالي عدد المجلات (114)** على المستوى العربي ضمن الفئة (**Q2**) وهي الفئة الوسطى المرتفعة ، مع العلم أن **متوسط معامل "ارسيف" لهذا التخصص** كان (**0.24**).

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في **تقرير معامل "ارسيف" لعام 2024** في أي تخصص، **لا يعني حصول** المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع كتصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من **المعايير الخمسة المعتمدة لتصنيف مجلات تقرير "ارسيف" (للعام 2024) إلى فئات في مختلف التخصصات**، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: http://e-marefa.net/arcif/

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "**ارسيف Arcif**" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل "**ارسيف**"، نرجو التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير

" ارسيف Arcif"

الحقوق والخدمات المدنية لذوي الإعاقة في النظام السعودي

Rights and Civil Services for People with Disabilities in the Saudi System

الدكتـــــورة

أسماء عبد الخالق فراج

أستاذ مساعد بقسم القانون الخاص

كلية الحقوق/ جامعة دار العلوم

الرياض/ المملكة العربية السعودية

الحقوق والخدمات المدنية لذوي الإعاقة في النظام السعودي

أسماء عبد الخالق فراج

قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة دار العلوم، الرياض، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: asmaa.f@dau.edu.sa

ملخص البحث:

لقد أسس المنظم السعودي منظومته القانونية على أسس شرعية مصدرها الشريعة الإسلامية الغراء دستورًا للمملكة. والتزم بها في وضع الأنظمة القانونية، ومنها نظام حقوق ذوي الإعاقة. وقامت رؤية المملكة بقيادتها الرشيدة ٢٠٣٠ على أسس شرعية ترعى فيها مصالح أفراد المجتمع السعودي بكافة أطيافه وفئاته، وبصفة خاصة المعاقين، أو ذوي الاحتياجات الخاصة، أو ما يطلق عليهم ذوي الهمم. واتجه البحث إلى مناقشة ما اهتم به المنظم السعودي من حقوق مدنية لذوي الإعاقة. واتجه البحث بمنهج تحليلي نحو تحليل ودراسة هذه الحقوق وإبراز أهمية حمايتها القانونية. وتوصل البحث إلى عدة نتائج أهمها أن المنظم السعودي اهتم بحماية حقوق ذوي الإعاقة في العمل وألزم رب العمل بعدة التزامات ضمانا لتمتعه بحقه، كما ظهر مدى اهتمام المنظم بالحق في التأهيل والرعاية الصحية وعدد كبير من الحقوق المدنية بخلاف ما تقرر له من الحقوق العامة بصفته الطبيعية بوصفه إنسانا.

الكلمات المفتاحية: ذوي الإعاقة، الحق، العمل، الصحة، التأهيل.

Rights and Civil Services for People with Disabilities in the Saudi System

Asmaa AbdelKhaleq Faraj
Department of Private Law, Faculty of Law, Dar Al Uloom University, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.
E-mail: asmaa.f@dau.edu.sa

Abstract:

The Saudi regulator established its legal system on legal foundations originating from Islamic Sharia, the glue of the Kingdom's constitution. He adhered to it in establishing legal systems, including the system for the rights of people with disabilities. The Kingdom's Vision 2030, led by its rational leadership, was based on legitimate foundations that protect the interests of members of Saudi society in all its sects and groups, especially the disabled, those with special needs, or what are called people of determination. The research focused on discussing what the Saudi organizer was interested in regarding civil rights for people with disabilities.

The research took an analytical approach towards analyzing and studying these rights and highlighting the importance of their legal protection. The research reached several results, the most important of which is that the Saudi regulator was concerned with protecting the rights of people with disabilities at work and obligated the employer to undertake several obligations to ensure his enjoyment of his right. It also showed the extent of the regulator's interest in the right to rehabilitation, health care and a large number of civil rights other than the general rights granted to him in his natural capacity as a human being.

Keywords: People With Disabilities, Right, Work, Health, Rehabilitation.

المقدمة:

عرفت منظمة الصحة العالمية الإعاقة بأنها: " تتمثل في كل قصور يعاني منه الفرد نتيجة الإصابة بمرض عضوي أو جسدي أو عقلي يؤدي إلى حالة من العجز الذي لا يُمكنه من أداء واجباته الأساسية معتمداً على ذاته أو ممارسة عمله والاستمرار فيه بالمعدل الطبيعي"

والنظام السعودي في المملكة العربية السعودية قائم على قواعد شرعية، أولت المملكة جل اهتمامها لحماية الحقوق والحريات العامة لكافة الأشخاص. وأولت عناية خاصة لرعاية ذوي الإعاقة. وانطلق المنظم السعودي من أسس شرعية قائمة على الشريعة الإسلامية دستور المملكة بنص النظام الأساس للحكم بموجب المادة الأولى منه انطلاقًا بخطى سريعة وقفزة تشريعية نظامية قوية في ترتيب حقوق ذوي الإعاقة، وأولى هذا الموضوع جل اهتمامه وكان محل تطوير ومرتكز التطور في محاور رؤية المملكة ٢٠٣٠ أيضا. وقد سعى المنظم السعودي إلى إبراز الحقوق والخدمات المدنية لذوي الإعاقة في شكل بنيان قوي على أسس شرعية متينة فأصدر نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٢٧) بتاريخ ١١-٢-١٤٤٥هـ-، وقد عُرِّف فيه الشخص ذو الإعاقة بموجب نص الفقرة الخامسة من المادة الأولى بأنه" كل شخص لديه اضطراب أو قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية، أو العقلية، أو الذهنية، أو الحسية، أو النفسية، قد يمنعه -عند تعامله مع مختلف التحديات- من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين".

وللنظام سنده الشرعي مما قال وفعل رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام في قصة الأعمى التي نزلت بها سورة عبس؛ حيث ذكر في تفسير السعدي بالمصحف

الالكتروني بسورة عبس للآيات التالية (عَبَسَ وَتَوَلَّى (١) أَنْ جَاءَهُ الأَعْمَى (٢) وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى (٣) أو يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى (٤)، وسبب نزول هذه الآيات الكريمات، أنه جاء رجل من المؤمنين أعمى يسأل النبي صلى الله عليه ويتعلم منه. وجاءه رجل من الأغنياء، وكان صلى الله عليه وسلم حريصا على هداية الخلق، فمال صلى الله عليه وسلم [وأصغى] إلى الغني، وصد عن الأعمى الفقير، رجاء لهداية ذلك الغني، وطمعا في تزكيته، فعاتبه الله بهذا العتاب اللطيف، فقال: (عَبَسَ) [أي:] في وجهه (وَتَوَلَّى) في بدنه، لأجل مجيء الأعمى له، ثم ذكر الفائدة في الإقبال عليه، فقال: (وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ) أي: الأعمى (يَزَّكَّى) أي: يتطهر عن الأخلاق الرذيلة، ويتصف بالأخلاق الجميلة، (أو يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى) أي: يتذكر ما ينفعه، فيعمل بتلك الذكرى. ومن هنا يتجه البحث إلى دراسة الحقوق المدنية للأشخاص ذوي الإعاقة.

مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث بداية في حداثة نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وندرة الأبحاث فيه. وتبرز المشكلة أكثر في أنه على الرغم مما أولته النصوص الشرعية والدولية والداخلية من اهتمام بالحقوق وما وفرته من حماية إلا أنه مازال موضوع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يحتاج إلى العديد من الأبحاث القانونية التي تبرزها على الساحة القانونية؛ لما للإعاقة من تنوع واختلاف يحتاج إلى التدقيق المستمر في النصوص القانونية.

وعليه تبرز مشكلة البحث في التساؤل الرئيس التالي:

ما هي الحقوق والخدمات المدنية التي يضمنها النظام السعودي للأشخاص ذوي الإعاقة؟

الدراسات السابقة:

توجد دراسات سابقة تناولت موضوع البحث من زوايا وجوانب متعددة، نذكر منها ما يلي:

أولا: دراسة (مدخلي، عاصم ٢٠٢٢) بعنوان "حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في النظام السعودي دراسة مقارنة " وقد عمدت هذه الدراسة إلى توضيح ماهية أنواع وخصائص الإعاقة وحقوق وضمانات الأشخاص المعاقين وفقا للمواثيق وللاتفاقيات والإعلانات الدولية وفي النظام السعودي.

ثانيا: دراسة (الزامل، ماهر بركات ٢٠١٦) بعنوان "دور ذوي الإعاقة في تنمية وإثراء المجتمع من وجهة نظر أخلاقية ودينية" وقد اتجهت هذه الدراسة نحو بيان أهمية الدين والأخلاق في توجيه المجتمع إلى توفير الرعاية لذوي الإعاقة لمشاركتهم في تنمية وازدهار الحاضر والمستقبل.

ثالثا: دراسة (الديب، أبو بكر محمد ٢٠٢٣) بعنوان "حقوق ذوي الإعاقة في المجتمع الرقمي " وهي دراسة حديثة اهتمت ببيان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ظل التحولات الرقمية الحديثة في المجتمع بفضل التطورات التكنولوجية ومفاهيم الذكاء الاصطناعي.

رابعاً: دراسة (حلمي، أماني عمر ٢٠١٩) بعنوان "الحقوق الدستورية والتشريعية لذوي الإعاقة دراسة في دولة الإمارات العربية المتحدة " وقد عنيت تلك الدراسة ببيان حرص المشرع الإماراتي واهتمامه بحماية هذه الفئة من فئات المجتمع بمنحها مزيدا من التأهيل والرعاية، حيث أصدر تشريعات وقوانين كثيرة تحقق لهم تلك الضمانات في ظل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المختلفة

خامسا: دراسة (أحمد، هناء محمد حسين ٢٠٢١) بعنوان "حقوق الأشخاص متحدي الإعاقة دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون " وقد هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على مصطلح واضح ومنضبط للأشخاص ومتحدي الإعاقة وحقوقهم المالية والذهنية وفقا للنظام القانوني والفقه الإسلامي.

سادسا: دراسة (الجبوري، إبراهيم عباس ٢٠٢١) بعنوان "حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في القوانين والمواثيق الدولية " وقد تناولت تنظيم الحقوق الخاصة بذوي الاحتياجات في ظل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، في هذا المجال.

تساؤلات البحث:

يتفرع عن التساؤل الرئيس عدة تساؤلات فرعية هي:

١. من هم الأشخاص ذوو الإعاقة في النظام السعودي؟

٢. هل لذوي الإعاقة الحق في التأهيل بالنظام السعودي؟

٣. متى يمكن أن يتمتع ذوو الإعاقة بالحق في العمل؟

٤. كيف يمكن لذوي الإعاقة أن يتمتع بالحق في الصحة حسب إعاقته؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١-بيان ماهية الأشخاص ذوي الإعاقة في النظام السعودي.

٢- تحليل حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل والتعليم.

٣- إبراز أهمية الحق في التأهيل لذوي الاعاقة.

٤- مناقشة كيفية توافق حقوق ذوي الإعاقة مع نوعية الإعاقة.

أهمية البحث:

أولا ـ الأهمية العلمية:

١- حداثة نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة السعودي.

٢ – لفت انتباه الباحثين إلى المزيد من البحث في هذا المجال بالقانون المدني.

ثانيًا- الأهمية العملية:

١ – مساعدة المنظم السعودي على أن يضع يده على نواقص الحقوق لضمان حماية الأشخاص ذوي الاعاقة.

٢ – لفت انتباه المجتمع إلى الالتزام بالمساواة والاهتمام بالأشخاص ذوي الإعاقة أكثر.

منهج البحث:

يتبع البحث المنهج الوصفي بالاستقراء والتحليل لنصوص نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة السعودي، ومناقشة الحقوق المدنية للأشخاص ذوي الإعاقة؛ توصلا إلى نتائج وتوصيات تصلح للتطبيق الواقعي.

خطة البحث:

مبحث تمهيدي: مفهوم الحقوق والخدمات المدنية لذوي الإعاقة

المبحث الأول: الحق في الوصول

المطلب الأول: الحق في التوصل

المطلب الثاني: الحق في التنقل

المطلب الثالث: الحق في السلامة المرورية

المبحث الثاني: الحق في الحصول على الخدمات

المطلب الأول: الحق في التعلم والثقافة

المطلب الثاني: الحق في الصحة

المطلب الثالث: الحق في العمل

مبحث تمهيدي:
مفهوم الحقوق والخدمات المدنية لذوي الإعاقة

مصطلح " الأشخاص ذوي الإعاقة ":

توجد تعريفات متعددة للشخص ذي الإعاقة، سواء في تشريعات وقوانين الدول العربية والأجنبية أو في المواثيق والمعاهدات الدولية. فقد عرفت اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بحقوق ذوي الإعاقة في مادتها الأولى، الأشخاص ذوي الإعاقة بأنهم:" كل من يعانون من نواحي ضعف طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، قد تمنعهم من التعامل مع حواجز مختلفة من المشاركة بصورة فعالة وكاملة في المجتمع وذلك على قدم المساواة مع الآخرين". ويُعرَّف الشخص ذو الإعاقة [١] بأنه:" الشخص العاجز على أن يقوم بنفسه جزئيا أو كليا بتأمين ضرورياته الاعتيادية الفردية أو المجتمعية، بسبب قصور خِلقي أو غير خِلقي في قدرته العقلية أو الجسدية".

وتعرف الإعاقة وفقا للتصنيف الدولي للأداء، والصحة والإعاقة، منظمة الصحة العالمية بأنها:[٢] "النتيجة أو الحصيلة لعلاقة معقدة بين حالة الفرد الصحية وبين العوامل الشخصية، وعوامل خارجية والتي تتشكل نتيجة الظروف المختلفة التي يعيش الفرد فيها ".

ووفقا للتقرير العالمي للإعاقة لسنة ٢٠١١، يعيش حوالي ١٥٪ من السكان في العالم ولديهم نوع من أنواع الإعاقة. وبينما يعيش ٨٠٪ آخرون من السكان في العالم وهم مصابون بالإعاقة وذلك في البلدان والدول المنخفضة الدخل. وهم يشهدون ظروفاً صعبة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية وأيضا إنكاراً لبعض حقوقهم. إن انعدام مراعاة الاحتياجات الخاصة لهذه النسبة المرتفعة من أفراد المجتمع لا يترتب

---

(١) – تعريف منظمة الصحة العالمية: منظمة الصحة العالمية | المكتب الإقليمي لشرق المتوسط | الإعاقة Violence, injuries and disabilities |

(٢) – الإشارة السابقة

عليها حرمان الأشخاص ذوي الإعاقة من حقوقهم الأساسية الإنسانية وحسب، بل يترتب أيضاً حرمان المجتمعات من الاستفادة من إسهامات هؤلاء الأشخاص في بناء المستقبل والنهوض بعملية الازدهار والتنمية.

وفي التشريعات العربية، عرف المشرع الإماراتي [١] الإعاقة بأنها:" يشمل المجتمع برعايته الطفولة والأمومة ويحمي القصر وغيرهم من الأشخاص العاجزين عن رعاية أنفسهم لسبب من الأسباب كالمرض أو العجز أو الشيخوخة أو البطالة الاجبارية ويتولى مساعدتهم وتأهيلهم لصالحهم وصالح المجتمع وتنظم قوانين المساعدات العامة والتأمينات الاجتماعية هذه الأمور".

ومن جانبه نجد المنظم السعودي [٢] عرف الشخص ذي الإعاقة بأنه: " كل شخص مصاب بإعاقة تؤدي إلى قصور كلي أو جزئي بشكل مستقر في قدراته الجسمية أو العقلية، أو إمكانية تلبية متطلباته العادية في ظروف أمثاله من غير ذوي الإعاقة".

ومن الجدير بالذكر أنه تم إطلاق المصطلح "ذوي الاحتياجات الخاصة" على كل من يفتقد من الأشخاص إحدى الحواس مما يترتب عليه إحداث أثر في حياتهم، بدلا من مصطلح أو لفظ " المعاقين" لما يرتبه من آثار سلبية على هؤلاء الأشخاص، غير أن لفظ ذوي الإعاقة هو المستخدم عالميا والمتفق عليه في غالبية المنظمات المتعلقة بحقوق الانسان [٣] .

---

(١) – المادة ١٦ من دستور دولة الامارات العربية المتحدة ١٩٧١ وتعديلاته ٢٠٠٩

(٢) –بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٦) بتاريخ ١٤٣٩/ ٥/ ٢٧ هـ بالفقرة الخامسة من المادة الأولى

(٣) – حلمي، أماني عمر (٢٠١٩) الحقوق الدستورية والتشريعية لذوي الإعاقة دراسة في إطار تمكين ذوي الإعاقة بمؤسسات التعليم العالي دولة الامارات العربية المتحدة، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، مج٦١، ع١ ص ٤

وعليه يمكن تعريف الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة أو الشخص ذي الإعاقة بأنه، كل من يفتقد إحدى حواسه البدنية مما يؤثر سلبا في حياته فيحول بينه وبين تلبية احتياجاته أو إظهار قدراته بشكل طبيعي مع أفراد المجتمع.

مفهوم الحقوق والخدمات:

يقصد بالحقوق والخدمات لذوي الإعاقة، وبصفة عامة جميع المزايا والامتيازات التي تمنح للأشخاص ذوي الإعاقة والمنصوص عليها في القوانين الوضعية للدول أو الدساتير أو مواثيق المعاهدات والاتفاقيات الدولية

فعلى سبيل المثال [1] نجد " اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة " التابعة للأمم المتحدة والتي جاءت في خمسين مادة، حيث عددت الحقوق والخدمات المقدمة لذوي الإعاقة مثل، المساواة وعدم التمييز وإمكانية الوصول والحق في الحياة وإمكانية اللجوء إلى القضاء وحرية الشخص وأمنه وعدم التعرض للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية ومنع تعرضه للاستغلال أو العنف أو الاعتداء وحماية سلامته الشخصية وحريته في التنقل والجنسية واحترام البيت والأسرة والحق في الصحة والتعليم والحق في التأهيل أو إعادة التأهيل والحق في العمل وضمان مستوى معيشة لائق والمشاركة في الحياة السياسية والثقافية.....الخ

وعليه يتضح لنا أن الحقوق والخدمات لذوي الإعاقة، هي ذاتها حقوق الإنسان مستندة إلى نفس المبادئ العامة التي تنظمها، والتي تنص على المساواة الكاملة بين جميع أشخاص وأفراد المجتمع دون أي تفرقة أو تمييز بسبب الجنس أو اللون أو العرق أو غير ذلك، مع ملاحظة أن أغلب المواثيق والإعلانات الدولية المعنية بحماية

---

(1) - http://www.ohchr.org/AR/HRBodies/CRPD/Pages/ConventionRightsPersonsWithDisabilities.aspx

موقع المفوضية السامية لحقوق الانسان.

حقوق وحريات الأشخاص ذوي الإعاقة نصت على ضرورة تأكيد أن يتمتع هؤلاء الأشخاص بما أكدته نصوص المبادئ العامة والأساسية لحقوق الانسان وتأمين رعايتهم الاجتماعية وتقديم كل الخدمات التعليمية والصحية وغيرها وتذليل كل المعوقات والصعوبات التي تقف حائلا بينهم وبين تمتعهم بمتابعة وممارسة شؤونهم المعيشية واليومية مثلهم مثل الأشخاص الطبيعيين [١]

الحماية القانونية لذوي الإعاقة:

لا يكفي لتمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحقوق والخدمات والمزايا المتعددة النص عليها في قوانين وتشريعات الدول أو إعلانات ومواثيق المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وإنما يلزم إضافة إلى ذلك توفير ضمانات أو وسائل قانونية تضمن تمتعهم وممارستهم بشكل عملي لهذه الحقوق والخدمات، ويقصد بذلك الحماية القانونية.

فمفهوم الحماية القانونية للأشخاص ذوي الإعاقة يقصد به: "منع الأشخاص أو الأفراد من الاعتداء على حقوق بعضهم البعض بموجب أحكام وقواعد قانونية" ووفقا للمعنى السابق، تختلف صور الحماية القانونية للحقوق والخدمات بحسب طبيعتها، فقد تكون الحماية مدنية أو جنائية أو دستورية أو غير ذلك [٢]

وعليه يمكن تقسيم الحقوق والخدمات المقدمة لذوي الاحتياجات الخاصة إلى عدة أنواع بالنظر إلى صور الحماية القانونية السابقة. وتهدف هذه الدراسة إلى بيان إحدى هذه الصور فقط، وهو جانب الحماية المدنية للأشخاص ذوي الإعاقة.

---

(١) – مدخلي، عاصم منصور (٢٠٢٢) حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في النظام السعودي دراسة مقارنة، مج١٠، ع٢، ص٩

(٢) – عبده، بدر الدين و عبد الحميد، خليل و الشرقاوي، عبد الفتاح () الحماية القانونية والاجتماعية لذوي الإعاقة وأسرهم بالمملكة العربية السعودية، مجلة جامعة أم القرى للعلوم الاجتماعية، مج١٣، ع٣ ص١١

المبحث الأول:
الحق في الوصول

تمهيد وتقسيم:

أكد المنظم السعودي على مفهوم الشخص ذي الإعاقة حتى يشمل فئة محددة بكل مواصفاتها التي يمكن أن تنطبق على شخص بعينه فيدخل ضمن فئة ذوي الإعاقة. فعرفه تنظيم هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٦) بتاريخ ١٤٣٩/ ٥/ ٢٧ هـ بالفقرة الخامسة من المادة الأولى على أنه: " كل شخص مصاب بإعاقة تؤدي إلى قصور كلي أو جزئي بشكل مستقر في قدراته الجسمية أو العقلية، أو إمكانية تلبية متطلباته العادية في ظروف أمثاله من غير ذوي الإعاقة".

وبذات المعنى عبر عنه بموجب نص الفقرة الخامسة من المادة الأولى من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأنه:" كل شخص لديه اضطراب أو قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية، أو العقلية، أو الذهنية، أو الحسية، أو النفسية، قد يمنعه – عند تعامله مع مختلف التحديات– من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين."

ومن هنا رتب لهم عدد من الحقوق أولها –بترتيب النظام– الحق في الوصول والتوصل إلى الأماكن والبيئات التي يمكن أن يستفيد منها الشخص ذو الإعاقة. وهو يضمن له أيضا حرية التنقل بين الأماكن في أمان وسلامة؛ وهو ما يتضمنه هذا المبحث من فروع لحق التوصل كما سيأتي بيانه في ثلاثة مطالب متتالية.

المطلب الأول
الحق في التوصل

اتخذت المملكة العديد من التدابير التي من شأنها أن تعزز الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة وتحقيق الدمج الاجتماعي الكامل لهم في المجتمع، وقد نظمت تلك الحماية من خلال إيجاد إطار قانوني وآخر مؤسسي وبرامجي يرعى الحماية الاجتماعية لهم.

إنه على اعتبار أن الإعاقة "حواجز تقف أمام الشخص وتحد من قدرته على ممارسته لوظائفه في المحيط البيئي المقيم فيه، ما تؤدي إلى عدم وصوله إلى مبتغاه وقصوره من ممارسته لحياته كأقرانه وتمنعه من القيام ببعض المهام ما لم يتم تقديم الإمكانيات والوسائل التيسيرية لتمكينه من القيام بهذه المهام، وهذه الحالة التي تحدث للإنسان وتمنعه من كل هذا قد تكون عقلية كالإعاقة الذهنية، وقد تكون جسدية كالإعاقة السمعية أو البصرية أو الحركية"[1].

فالشخص ذو الاحتياج الخاص، هو كل فرد يحتاج في حياته كلها أو لفترة منها إلى خدمات خاصة لينمو ويتعلم ويتدرب ويتوافق مع متطلبات حياته اليومية والعائلية والمهنية أو الوظيفية ويُمكنه بذلك أن يُشارك بأقصى إمكاناته في عمليات التنمية الاجتماعية والاقتصادية بوصفه مواطناً.

تُصنف فئات ذوي الاحتياجات الخاصة بحسب نوع الإعاقة التي يعانون منها والتي تظهر عند تفاعلهم ومحاولة تواصلهم في مجتمعاتهم ومشاركتهم فيه، ويمكن تحديدها بالشكل الآتي:

---

(١) أحمد، هناء محمد حسين- شاهين-، رمضان، أحمد كمال،٢٠٢١، حقوق الأشخاص متحدي الإعاقة، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد السادس والثلاثون، ص٢٠٨-٢٠٩.

١- الإعاقة الجسمانية أو البدنية، ويُصاب أصحابها بعجز ظاهر في الجسم ولاسيما في الجهاز الحركي نحو مبتوري الأطراف وشلل الأطفال أو الشلل الرباعي [١].

٢- الإعاقة الحسية، وهي تلك المتصلة بحواس الانسان، نحو المكفوفين والصم والبُكم وضعاف السمع.

٣- الإعاقة الذهنية، ويتميز أصحابها بأن ذكاءهم العام أقل من المتوسط العام لمستوى الذكاء لدى أقرانهم من الأسوياء ويُعاني أصحابها من الأمراض العقلية، نحو المتخلفين عقلياً ومتلازمة داون ومرضى التوحد والصرع وتشمل أيضاً في جانبها الإيجابي الموهوبين والمبدعين أو المتفوقين عقلياً.

٤- الإعاقة النفسية، ويُعاني أصحابها من أمراض واضطرابات نفسية.

٥- الإعاقة الاجتماعية، وهم الأفراد الذين يعجزون عن التفاعل والتكيف السليم مع بيئاتهم وينحرفون عن معايير وثقافة مجتمعاتهم، نحو المجرمين والجانحين والمتشردين.

وهناك من يجمع أكثر من إعاقة مما ذكر أعلاه في الوقت نفسه، نحو مرض الشلل ولديهم تخلف عقلي في آن واحد، أو الصم والبكم معاً.

وتعني المملكة العربية السعودية بتوفير الحياة الكريمة لكافة سكانها من مواطنين ومقيمين، مع الأخذ بالاعتبار احتياجات مختلف الفئات والأشخاص من ذوي الإعاقة من أهم هذه الفئات، إذ يشكلون ٧.١٪ من إجمالي سكان المملكة، واستناداً لهيئة الإحصاء فعدد المصابين بالإعاقات السمعية ٢٨٩.٣٥٥، وفرط الحركة وتشتت الانتباه ٣٠.١٥٥، والاعاقات الحركية ٨٣٣.١٣٦، واضطراب طيق التوحد ٥٣.٢٨٢،

---

(١) سليمان محمد، شهلاء، ٢٠١٧، الحماية القانونية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في العراق، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالي، المجلد٦، العدد٢: ص.٣٣١

ومتلازمة داون ١٩.٤٢٨، والاعاقات البصرية ٨١١.٦١٠، ليكون المجموع ٢٠٣٦٩٦٦.

وهذا يحتم علينا توفير برامج لحمايتهم ورعايتهم صحياً واجتماعياً مع توفير فرص التعليم والعمل المناسبة من برامج إعادة التأهيل. لذا فقد جاءت رؤية المملكة ٢٠٣٠ لدعم المعاقين مشتملة على العديد من المبادرات لدعم حقوقهم والخدمات المقدمة لهم [١] وذلك من خلال الإطار التنظيمي القانوني لحقوقهم.

ومن ذلك حق ذوي الإعاقة في الوصول إلى ما يريده من أماكن تتوفر له فيها خدمات خاصة به، أو خدمات عامة له بصفته مواطنا. ومن هذه الخدمات التوصل إلى البيئات المختلفة التي يمكن أن يرتادها من بنايات يسهل على الأشخاص الأسوياء دون إعاقة أن يصلوا إليها ويستفيدوا مما يتطلب إليهم من خدمات، ومن هنا ورد بموجب نص المادة الثالثة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أنه:

"للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في إمكانية الوصول للبيئات المادية المحيطة بهم، بحسب المواصفات الهندسية والمعمارية المنصوص عليها في الأحكام النظامية ذات العلاقة، لجميع المرافق والمنشآت، ويشمل ذلك ما يلي":

١- التأكد من تطبيق متطلبات إمكانية الوصول- وفق الأحكام النظامية ذات العلاقة – عند إصدار أو تجديد التراخيص اللازمة للمرافق والمنشآت الحكومية وغير الحكومية.

٢- ضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التنقل بسهولة وأمان عند تصميم وتنفيذ الطرق الداخلية والأرصفة وطرق المشاة ومواقف المركبات.

---

(١) . https://2u.pw/5N7yB ، المنصة الوطنية الموحدة، تاريخ الزيارة ٢/ ٣/ ٢٠٢٤.

وهنا نرى أن المنظم السعودي وفق في هذا النص، لما ذكره من تفصيل حق التوصل بالإمكانيات المادية التي تمكن ذوي الإعاقة من التوصل إلى أماكن الخدمات بسهولة ويسر بما يتناسب مع نوع الإعاقة بصفة خاصة والتي ركز عليها الإعاقة الخرية التي تطلب مواصفات البيئية وهندسية للمباني تسهل لذوي الإعاقة الحركية الوصول إلى ما يريده من خدمات مشروعة منصوصة له في أي من مجالات الحقوق والخدمات المدنية.

ولكن من جانب آخر نأخذ عليه لما خصصه من نوع الإعاقة في حق الوصول من الإعاقات الحركية وكان ينبغي عدم التخصيص لتنوع الإعاقة وفق ما ورد بموجب نص الفقرة السادسة من المادة الأولى من نظام هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة على أن:"

٣- الإعاقة: الإصابة بواحدة أو أكثر من الإعاقات الآتية بشكل كلي أو جزئي: الإعاقة البصرية - الإعاقة السمعية - الإعاقة الجسمية والحركية - صعوبات التعلم - اضطراب التوحد - اضطرابات النطق والكلام - الاضطرابات السلوكية والانفعالية - الإعاقات المتعددة - الإعاقات الصحية، وغيرها من الإعاقات التي تتطلب خدمات خاصة".

فلذوي الإعاقة جميع الحقوق التي منحت للأشخاص الذين خلوا من الإعاقة وإنما تأتي حقوق ذوي الإعاقة ببعض التعديل، أو بعض الزيادة على حقوق الشخص الطبيعي الخالي من الإعاقة؛ فالأحرى أن يتمتع بها بنص أوسع وأشمل من التحديد لنوع أو مسمى إعاقة محددة [1]

---

(١) بن يحيى، نعيمة،٢٠١٨، حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات في التشريع الجزائري، دراسة في قانون (٠٢/٩) مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد (١٧)، جامعة مولاي الطاهر، ص ٣٢٣.

وعليه نقترح أن يكون النص بالصيغة التالية: (للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في إمكانية الوصول للبيئات المادية والالكترونية والحسية المحيطة بهم، بحسب المواصفات القياسية والمعيارية والإجرائية المنصوص عليها في الأحكام النظامية ذات العلاقة، لجميع المرافق والمنشآت والأجهزة والمنصات)

كما نصت المادة الرابعة من النظام على أنه:

" للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في أن توفر لهم متطلبات إمكانية الوصول والترتيبات التيسيرية في جميع مراحل الاستدلال والتحقيق والمحاكمة وتنفيذ الأحكام".

وهنا نرى أن المنظم السعودي لجأ إلى تخصيص النص لإمكانية التوصل إلى القيام بأي من متطلبات مرحلة من مراحل الدعوى القضائية، إلا أننا نرى أنه نص محل نظر؛ حيث خصص التعبير لما يدل على تحديد الدعوى الجزائية أكثر منها ما يدل على الحق في التوصل لإمكانيات القيام بممارسة إجراءات ومراحل الدعوى القضائية بصفة عامة.

ونراه قد أكد على توضيح معنى إمكانية الوصول بموجب نص الفقرة التاسعة من المادة الأولى التي ورد بها أنها:" مجموعة التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الخدمات المقدمة على قدم المساواة مع غيرهم ووصولهم أيضاً إلى البيئة المادية المحيطة بهم ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات بما في ذلك وسائل التقنية ونظم المعلومات والاتصال والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة للعامة".

كما أوضح مفهوم الترتيبات التيسيرية التي ذكرها بالنص في نص الفقرة العاشرة من المادة الأولى من النظام على أنه: " مجموعة الإجراءات الضرورية لتلبية متطلبات

خاصة لشخص أو مجموعة من الأشخاص من ذوي الإعاقة، تكفل تمتعهم على قدم المساواة مع غيرهم بجميع الحقوق والخدمات الأساسية وممارستهم لها، ولا تشكل عبئاً غير متناسب على الجهات التي تقدمها.

وعليه نرى أن المنظم السعودي في ذلك يؤكد على تسهيل وصول ذوي الإعاقة لممارسة إجراءات مراحل الدعوى الجزائية، وكان ينبغي ذكر النص دون تحديد لنوعية أو مراحل معينة ومحددة بالنص؛ ومن هنا نقترح تعديل التعديل إلى الصيغة التالية (للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في أن توفر لهم متطلبات إمكانية الوصول والترتيبات التيسيرية في جميع مراحل الدعوى منذ لحظة قيدها بقلم الكتاب وحتى تنفيذ الحكم)

فتحرص المملكة على تقديم مجموعة من الخدمات المتكاملة لكل شخص ذي إعاقة بحكم حالته الصحية ودرجة إعاقته أو بحكم وضعه الاجتماعي وتشمل الخدمات الصحية والتعليمية والتدريبية والتأهيلية والثقافية والاجتماعية والإعلامية والرياضية والتوظيف وغيرها من الخدمات الأخرى، عن طريق توظيف هذه الخدمات لتأهيل ومساعدة الشخص ذي الإعاقة على تحقيق أقصى درجة ممكنة من الفاعلية لتمكينه من التوافق مع متطلبات بيئته الطبيعية والاجتماعية ولتنمية قدراته للاعتماد على نفسه وجعله عضواً فاعلاً في المجتمع ما أمكن ذلك.

كما أن هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة تهدف إلى ضمان وصولهم وحصولهم على حقوقهم المتصلة بالإعاقة وتعزيز الخدمات التي تقدمها الأجهزة لهم بما يساعد على حصولهم على الرعاية والتأهيل اللازمين، وتهدف الهيئة كذلك إلى رفع مستوى الوقاية واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة وتحديد أدوار الأجهزة فيما يتعلق برعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.

المطلب الثاني
الحق في التنقل

تُواجه بعض فئات ذوي الإعاقة صعوبات في التنقل في الطرقات في الشوارع والأماكن العامة، نحو الأشخاص المصابين بالشلل أو فاقدي كلا أطرافهم أو أحدها، مما يتطلب توافر وسائل معينة تساعدهم في التنقل بيُسر وحرية لاسيما داخل المرافق العامة التي يتوجهون إليها للقيام بأنشطتهم الحياتية المعتادة، كالمؤسسات التعليمية والصحية والسياسية، وهذا ما يستلزم توافر وسائل نقل تُذلل الصعوبات وتُزيل العوائق التي تواجههم في سبيل ذلك، وأيضاً العمل على إجراء تعديلات على الشوارع والأبنية لتسهيل حركتهم[١]

ومن هنا نجد المادة ٢٠ من اتفاقية حقوق الإنسان لذوي الإعاقة، تضع تدابير فعالة تكفل لهم حرية التنقل بأكبر قدر ممكن من الاستقلالية بما في ذلك ما يلي[٢]:

(أ) تيسير حرية تنقل الأشخاص ذوي الإعاقة بالطريقة وفي الوقت الذي يختارونه وبتكلفة في متناولهم.

(ب) تيسير حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على ما يتسم بالجودة من الوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل والتكنولوجيا المُعِينة وأشكال من المساعدة البشرية والوسطاء، بما في ذلك جعلها في متناولهم من حيث التكلفة.

(ج) توفير التدريب للأشخاص ذوي الإعاقة والمتخصصين العاملين معهم على مهارات التنقل.

---

(١) شهلاء سليمان محمد جامعة ديالي: الحماية القانونية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في العراق، مرجع سابق، ص٣٣٥

(٢) المادة ٢٠ من اتفاقية. الأشخاص ذوي الإعاقة https://www.ohchr.org/ar

(د) تشجيع الكيانات الخاصة التي تنتج الوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل والأجهزة والتكنولوجيا المُعِينة على مراعاة جميع الجوانب المتعلقة بتنقل الأشخاص ذوي الإعاقة.

وقد ألزم نظام رعاية ذوي الإعاقة، وزارة النقل بالعمل على تهيئة وسائل النقل العام اللازمة لتنقل الأشخاص ذوي الإعاقة ومرافقتهم بأمن وسلام ودون مقابل، عندما نص في المادة السابعة من النظام على أنه: "للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في التنقل بأكبر قدر ممكن من الأمان والاستقلالية".

فتلتزم الدولة بتيسير كل ما يوفر للأشخاص ذوي الإعاقة حرية التنقل والانتقال من مكان لآخر حسب احتياجاتهم للتنفل بسهولة ويسر بوسائل تتناسب مع الإعاقة، ليس هذا فحسب بل أيضا مع الالتزام بتحقيق الأمان لهم أثناء التنقل وحماية سلامتهم واستقلاليتهم في التنقل مما يعني شمولية النص لأي من أنواع الإعاقة؛ حيث تطلب النص الأمان وهو مما يتطلب لجميع أنواع الإعاقة ومسمياتها ليس فقط الإعاقة الحركية، بل أيضا البصرية، والنفسية وغيرها. فالأمان من أهم العناصر المتطلبة لحماية حق ذوي الإعاقة في التنقل ففي غالب الأحوال كان عدم توفر الأمان هو سبب الإعاقة [1]

كما نرى أن المنظم السعودي بذل جهدا كبيرا حمل الدولة تكاليف كبيرة في تحقيق تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقهم في التنقل؛ حيث تم بناء على هذا قيام هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بتقديم عدة خدمات الكترونية على منصتها ومن أهمها خدمات التنقل والانتقال لذوي الإعاقة؛ حيث توفر محطات سابتكو منافذ بيع

---

(١) الليثي، فاتن صبيري سيد، ٢٠١٣، حق الطفل المعاق في الحماية، مجلة المفكر جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ع(٩)، ص٢٨٠.

خاصة لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة ليتم خدمتهم وإنهاء إجراءاتهم في أسرع وقت.

كما أصدرت الإدارة العامة للمرور غرامة مالية تتراوح من (٥٠٠ / ٩٠٠ ريال) لاستخدام مواقف سيارات الأشخاص ذوي الإعاقة من غيرهم. وفي شأن النقل الجوي لذوي الإعاقة نجد أن هيئة رعاية ذوي الإعاقة قدمت لهم من خلال منصتها خدمة النقل الجوي بأن تلتزم هيئة الطيران المدني الناقل الجوي بتقديم خدمات للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال مراعاة إحتياجات العملاء من ذوي الإعاقة بدون مقابل. وفي حالة الإخلال يعوض العميل بما يعادل (٢٠٠٪) من قيمة إجمالي تذكرة السفر، وأيضا في حال رفض الاركاب أو تخفيض الدرجة للعميل يلتزم الناقل الجوي بتأمين أول رحلة مباشرة أو غير مباشرة مغادرة من المطار لجهة المقصد، أو يعوض العميل بما يعادل (٢٠٠٪) من قيمة إجمالي تذكرة السفر. كما تلتزم في المطارات بتوفير العلامات الإرشادية أثناء الصعود للطائرة والنزول منها، وتوفير الكراسي المتحركة، وشحن الأجهزة المساعدة الخاصة مجانا.

ولم تقتصر الهيئة على ذلك، بل وحقهم في مجرد العلم ببيانات ومعلومات التنقل أيضا ألزمت الهيئة قطار ساربتقديم خدمات للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال SAR تقديم المعلومات حول الرحلة بشكل مسموع ومرئي داخل المحطة والقطار، بالإضافة إلى موائمة المرافق لهم من حيث سعتها وسهولة الوصول لها كما يمنح قطار سار للأشخاص ذوي الإعاقة ولمرافق واحد خصم يصل إلى ٥٠٪ على الدرجة الاقتصادية و٣٣.٣٣٪ لدرجة رجال الأعمال.

وفي العاصمة الرياض ألزمت الهيئة حافلات الرياض بتقديم خصم يصل إلى ٥٠٪ على جميع الأسعار عند الإصدار الأول لبطاقة درب الشخصية للأشخاص من ذوي

الإعاقة بالإضافة إلى مرافق واحد بشرط توفر الوثائق التالية: - الهوية الوطنية أو الإقامة وبطاقة "تسهيلات" لذوي الاحتياجات الخاصة أو بطاقة "إركاب" أو "موقف" (١)

كما تلتزم الدولة بتخصيص أماكن لذوي الإعاقة في جميع وسائل النقل بكافة درجاتها وفئاتها وأنواعها، حيث تضمن النظام العديد من الحقوق المكتسبة بشأن دمجهم في المجتمع والتخفيف عنهم في وسائل النقل والمواصلات. وهو ما ورد في إلزام المنظم السعودي الدولة بجميع مؤسساتها وأجهزتها المتعاقدة بالإسكان أن تولي الاهتمام بذوي الإعاقة عند تخطيط وتنفيذ مشاريع الإسكان بما يمكن ذوي الإعاقة من الوصول إلى ما يريد. وهو ما ذكرته المادة العشرون من النظام بنصها على أنه:"للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في أن تراعى متطلباتهم واحتياجاتهم عند تصميم وتنفيذ مشاريع الإسكان.

وتحدد اللائحة آلية تنفيذ أحكام هذه المادة".

وفيما يلي نرصد كيفية تأهيل وسائل المواصلات العامة لهم، وتخفيض الأجور عنهم:

- تلتزم الوزارات المختصة بالنقل والجهات المعنية باتخاذ التدابير اللازمة لتيسير استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة للطرق والأرصفة وأماكن العبور وتزويدها باللافتات والرموز الإرشادية بمختلف الأماكن العامة، وإتاحة التقنيات والمعلومات والخدمات الالكترونية وخدمات الطوارئ اللازمة لمواجهة آثار إعاقتهم وتوفير الوسائل والتجهيزات التكميلية والأثاث بمكاتب الاستقبال والاستعلامات والتجهيزات

---

(١) للتفصيل لخدمات اكثر تمت زيارة موقع الهيئة https://2u.pw/0gFipfg ، تاريخ الزيارة في ٨ مارس ٢٠٢٤.

الصحية والكهربائية اللازمة والعناصر البشرية المدربة لتيسير التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة[١].

- ويتم تخصيص أماكن للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع وسائل النقل بجميع أنواعها ودرجاتها وفئاتها وتخفيض أجور هذه الوسائل بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من القيمة المدفوعة للأشخاص ذوي الإعاقة ومساعديهم.

ومن هنا نرى رغبة المنظم السعودي في أن يتمتع ذوو الإعاقة بالحق في الحرية الكاملة في التنقل مثله كأي شخص عادي معافى من الإعاقة [٢]

، ليس هذا فحسب بل وبسياق من الحماية القانونية.

وعليه نوصي المنظم السعودي، بالإعفاء الكامل للشخص ذوي الإعاقة وخاصة الذي يحصل على مساعدات اجتماعية، وذلك نظراً لارتفاع مستوى المعيشة، ومحدودية المساعدات الاجتماعية، وارتفاع أجور وسائل النقل.

كما يلاحظ سعي الدولة- وهو ما نؤيده ونراه حسناً- إلى إعفاء ذوي الإعاقة من الضرائب الجمركية على كل ما يستورده لاستعماله الشخصي سواء أكانت تجهيزات أو معدات أو مواد تعليمية أو طبية أو وسائل مساعدة أو آلات أو أدوات خاصة أو أجهزة تعويضية أو أجهزة تقنيات أو معينات مساعدة، أو قطع أو غيارها، وتعفيهم أيضاً من الضريبة الجمركية ، وكذلك ضريبة القيمة المضافة للسيارات ووسائل النقل

---

(١) . حسين هناء محمد – رمضان، أحمد كمال، حقوق الأشخاص متحدي الإعاقة، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد ٣٦، ص ٣٣٠..

(٢)موسى، أحمد بشارة- الجيلالي، دلالي، ٢٠١٨، التنظيم القانوني والدولي لحقوق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، جامعة عبد الحميد بن باديس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ع(٦)، ص١٦-١٧.

الفردية المُعَدَّة لاستخدام الشخص ذي الإعاقة أياً كانت إعاقته ، سواء أكان قاصراً أم بالغاً وذلك عن سيارة أو وسيلة واحدة كل خمس سنوات.

كما تمنح الدولة الأشخاص من ذوي الإعاقة وأُسرهم ممن تنطبق عليهم الشروط مبلغاً مالياً بقدر ١٥٠ ألف ريال لتأمين سيارة ذوي الإعاقة.

المطلب الثالث
الحق في السلام المرورية

تعني السلامة المرورية اتخاذ كل التدابير والاحتياطات اللازمة لتجنب وقوع الحوادث والإصابات لمرتادي الطرق سواءً كانوا سائقي السيارات أم المشاة أم راكبي الدراجات. تعد السلامة على الطرق أمراً يجب أن يؤخذ ليس فقط مصدر قلق ولكن موضوعا يجب تدريسه وتعليمه للأطفال. لا ينبغي أن يكون هناك تأخير في توعية الأطفال جيدًا بقواعد وإجراءات السلامة على الطرق في سن مبكرة ويجب أيضًا أن يكون من واجب الآباء والمعلمين توعيتهم بالشكل الصحيح. وتعتبر السلامة المرورية أحد مؤشرات نظام النقل البري الفعال نتيجة تفاعل العوامل التي تحدد تشغيله.

كما تتمثل السلامة المرورية في ثلاثة عناصر هي المركبة، الطريق، العنصر البشري وهذا الأخير هو محور النقاش في هذا المطلب.

وقد ورد الحق في السلامة المرورية للأشخاص ذوي الإعاقة بموجب نص المادة السادسة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أنه:" للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في أن تراعي متطلباتهم واحتياجاتهم في أنظمة السلامة المرورية وإرشاداتها." تمت الدولة حفظها الله بسلامة وأمن ذوي الإعاقة الخاصة وتوفر كافة سبل الراحة لهم ومن ذلك: توفر مواقف خاصة لسيارات ذوي الإعاقة، عند تصميم مباني حكومية يلزم الأخذ في الاعتبار إيجاد مدخل مخصص لعرباتهم.

عند مشاهدة ذوي الإعاقة يريد قطع الطريق يقف السائق حتى يمر المعاق.

حق ذوي الإعاقة في الحصول على رخصة قيادة من الفئة الأولى والثالثة شريطة اجتيازهم الفحص العلمي بعد تجهيز سياراتهم بتجهيزات خاصة ملائمة، وبعد حصولهم على تقارير طبية معتمدة تثبت قدرتهم على قيادة المركبات.

كما تخصص الأرصفة للمشاة، وعربات الأولاد والمرضى والمقعدين المدفوعة بالأيدي، ويحظر وضع أي شيء على الأرصفة يعوق سير المنتفعين بها.

مما تبرز معه أهمية السلامة المرورية في حفظ الأرواح والتقليل من الإصابات، فإن الاهتمام بالسلامة المرورية وإعطاءها الأولوية اللازمة أمر لا غنى عنه، لما لها من أهمية كبيرة تتمثل في تجنب تكاليف إصلاح السيارة في حالة وقوع حادث، والاستغناء عن السيارة خلال فترة الإصلاح، والابتعاد عن الأمور القضائية المترتبة على الإصابات وما يترتب عليها من ثقل مالي. تعتبر السلامة على الطريق أمرًا مهمًا يجب اتباعه في جميع الأوقات لضمان سلامة مرتادي الطرق، حيث تعتبر حوادث الطرق السبب الرئيس لوفاة الأشخاص. لذلك يجب وضع قواعد وإرشادات المرور واتباعها بصرامة للوقاية من الحوادث المرورية والإصابات الخطيرة. وتضمن التدابير اللازمة والطرق المصممة جيدًا السلامة المستمرة للسائقين والمشاة على حدٍ سواء.

وعليه نرى حرص المنظم السعودي وبتميز على أمن وسلامة ذوي الإعاقة في كل حال ، وكذلك في إنشاء مراكز مخصصة لهم؛ لما ورد بنص المادة الرابعة من لائحة شروط السلامة وسبل الحماية الواجب توفرها في مركز المعوقين الصادرة عن الأمانة العامة للدفاع المدني عام ١٤٢١هجريا على أنه:" وفقا لمفهوم المادة عشرين من نظام الدفاع المدني لا يجوز إنشاء مراكز للمعاقين أو التراخيص بإنشائها أو توسيعها أو ترميمها أو تحديثها قبل أن يتم تقديم دراسة فنية معدة من قبل أحد مكاتب أو الجهات الفنية المختصة بأعمال السلامة والإنذار ومكافحة الحريق المعتمدة من قبل المديرية العامة للدفاع المدني توضح مدى الالتزام بالمواصفات والتعليمات الواردة بهذه اللائحة للمنشآت القائمة و قت صدور هذه اللائحة فيجرى منحها مهلة ستة أشهر لتطبيق هذه اللائحة وما جاء بها من تعليمات وعلى الجهة المختصة بالبلديات مراعاة أن يكون منح التراخيص أو تجديدها وفقا لما ورد بهذه اللائحة من قواعد ويجوز لأمير المنطقة تمديد المهلة لمدة مماثله".

ونظراً لأهمية الصيانة للمركبة، أنشئ الفحص الدوري للسيارات بوصفه إجراء وقائيا يكفل صيانة المركبة ويمنع وقوع الحوادث المرورية ويهدف إلى ما يلي:

- تحسين مستوى صيانة المركبة.
- التقليل من حجم الحوادث المرورية.
- إطالة عمر المركبة الافتراضي.
- المحافظة على سلامة البيئة العامة.
- المحافظة على أمن وسلامة مستخدمي الطريق من سائق وركاب ومشاة.
- كشف الأعطال مبدئياً للسائقين قبل استفحالها.

ومن وسائل السلامة في الطريق:

- أنشأت المملكة شبكات طرق عالية المستوى والجودة في شتى أطراف البلاد.
- التصميم والتخطيط الهندسي للطريق.
- إضاءة الطريق.
- صلاحية الطريق ومدى السلامة المرورية عليه كإزالة العوائق الطبيعية مثل الأتربة والرمال المتحركة.
- أدوات تنظيم المرور، كالإشارات الضوئية على الطريق واللوحات الإرشادية والتحذيرية والإعلامية.
- تم إقامة محطات وزن حمولة الشاحنات منتشرة بين مدن ومحافظات المملكة[1].

ومن أدلة الوقاية والسلامة المرورية لذوي الإعاقة أصدر الدفاع المدني دليل الوقاية والتوعية لسلامة ذوي الإعاقة والذي ورد فيه عن جانب السلامة المرورية الكثير حتى وصل إلى سلامة المعاق في الرحلات؛ حيث ورد بالدليل أنه لابد في الرحلات الانتظار حتى وقوف الحافلة.

---

(١) https://2u.pw/mHPCiOug ، تاريخ الزيارة ٢١-٣-٢٠٢٤.

ويجب أن يقف الشخص المسؤول عند باب الصعود خارج الحافلة. كما يقف مربٍّ آخر داخل الحافلة عند باب الصعود. ويفضل أن يغلق الباب الثاني في الحافلة ويكون داخلها مربٍّ لتنظيم عملية الجلوس.

كما حرص على أنه عند انتهاء الصعود وقبل إغلاق الأبواب يتم مراجعة الأسماء والتدقيق بوجود أصحابها. بعد ذلك يتم قراءة أسماء الفريق المسؤول. يجب عدم فتح النوافذ وعدم الوقوف أثناء سير الحافلة. وشدد على أنه لابد من انتظار الحافلة حتى تتوقف كليا قبل نزول أي فرد. وضرورة عدم تناول الطعام ليلًا في الحافلة إلا إذا كانت الأنوار مضاءة. وعدم النزول من الحافلة مباشرة لعدم تعرض الأطفال إلى تغيرات في الحرارة[١].

كما يصدر للمعاق بطاقة تسهيلات مرورية وفق ضوابط نظامية محددة ؛ حيث يتطلب بإصدارها عدة شروط هي:

١ - أن يكون المعاق سعودي الجنسية أو مقيماً بصورة نظامية.

٢ - أن تكون الإعاقة إعاقة جسمية أو حسية، وذلك حسب معيار ودرجة الإعاقة المحددة في المعايير المرفقة لإصدار بطاقة التسهيلات المرورية بموجب ما تقرره لجنة متخصصة في الجهة المخولة بإصدار البطاقة.

٣- تصرف بطاقة التسهيلات للمعاق الذي لديه إعاقة دائمة، ويجوز صرف بطاقة مؤقتة لمن يعاني عجزاً مؤقتاً للاستفادة منها مدة عجزه.

٤ - يصرف الملصق للسيارات الخاصة إذا كانت باسم المعاق، أو بتفويض رسمي مدته الزمنية محددة من صاحب السيارة إذا لم تكن باسم المعاق، ويعاد الملصق أو أجزاء منه عند انتهاء مدة التفويض.

٥ - بالنسبة لسيارات الجهات الحكومية والخاصة والجمعيات والمراكز التي تقدم خدمات للمعاقين يصرف لهم ملصق بناء على خطاب رسمي يقدم للجهة المخولة بصرفه[٢]

---

(١) https://2u.pw/N6mQhdfL ، تاريخ الزيارة ٢١-٣-٢٠٢٤.

(٢) https://2h.ae/bfeA ، تاريخ الزيارة ٢١-٣-٢٠٢٤.

المبحث الثاني
الحق في الحصول على الخدمات

تمهيد وتقسيم:

عرفت الخدمات بموجب نص المادة الأولى من نظام رعاية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأنها: "....: مجموعة الخدمات المتكاملة التي تقدم لكل شخص ذي إعاقة بحكم حالته الصحية ودرجة إعاقته، أو بحكم وضعه الاجتماعي. وتشمل الخدمات: الصحية، والتعليمية، والتدريبية، والتأهيلية، والثقافية، والاجتماعية، والإعلامية، والرياضية، والتوظيف، وغيرها من الخدمات الأخرى."

فمن الحقوق المدنية المشروعة المقررة نظامًا حق الأشخاص ذوي الإعاقة في تحصيل الخدمات التي تقدم ولو للعموم من أفراد المجتمع إلا أن لها مواصفات خاصة تتبع أهلية الشخص ذي الإعاقة لتحصيلها؛ لذا فهي تتنوع في أساليب طرحها بحسب مواصفات شخصية في ذات شخص ذي الإعاقة. وهنا ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب يقوم الأول منها على دراسة حق ذوي الإعاقة في تحصيل التعليم والثقافة، ونعكف في الثاني على دراسة الحق في الصحة، ويعرج الثالث على مناقشة الحق في العمل.

المطلب الأول
الحق في التعليم والثقافة

ورد بموجب نص المادة السابعة والعشرين من النظام الأساس للحكم السعودي الصادر بالأمر الملكي رقم(أ/ ٩٠)، وتاريخ ٢٧/ ٨/ ١٤١٢ هجريا مراعاة لمثل حالات ذوي الإعاقة ما يدل على حرص المملكة على مواطنيها في جميع أحوالهم وتنوع فئاتهم؛ حيث ورد فيها أنه" تكفل الدولة حق المواطن وأسرته، في حالة الطوارئ، والمرض، والعجز، والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان الاجتماعي، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية".

وعليه ورد بنص المادة الثلاثين من ذات النظام ما يقرر الحق في التعليم بالنص على أنه:" توفر الدولة التعليم العام، وتلتزم بمكافحة الأمية".

وهنا يظهر لنا أن الحق في التعلم هو حق دستوري ورد بالنظام الأساس للحكم وفق دستور المملكة (الشريعة الإسلامية مصدر الأنظمة فيها).

ولكننا نتناول الحق في التعلم بوصفه أحد الصلاحيات التي يمتلكها ذوو الإعاقة حقًا له وواجباً على الدولة بمؤسساتها وليس حقاً من الحقوق العامة فقط، ولكن نتوجه في دراسته على أساس كونه حقاً شخصياً يتبع الحقوق اللصيقة بالشخصية من تكوين فكر وعقيدة ورأي يتشكل بحسب نوع الإعاقة الشخصية في المتعلم. ويعد الحق في التعلم من أهم الحقوق المدنية التي تناقش أهلية ذوي الإعاقة للتعلم.

كما أكدت الأنظمة الخاصة بذوي الإعاقة على حقهم في التعلم وحظر حرمانهم منه بسبب إعاقتهم وإتاحة الفرصة لهم في الاستفادة من نظام التعليم الدامج من سن الحضانة ورياض الأطفال، وفي مختلف مراحل التعليم، وذلك مساواة مع الأشخاص

من غير ذوي الإعاقة، وحقهم في اختيار المدارس والجامعات والمعاهد القريبة من محل إقامتهم [١]

ومن هنا نجد أنه قد نصت المادة الثامنة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ١٤٤٥ هجريًا، على أنه:

"للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الحصول على الخدمات التعليمية والتدريبية المساندة في جميع المراحل، وذلك وفقًا للبيئات التعليمية والتدريبية التي تحقق أقصى قدر ممكن من التقدم الأكاديمي والمهني والتقني والاجتماعي دون تمييز وعلى أساس تكافؤ الفرص، بما في ذلك:

- توفير وتكييف الاستراتيجيات والخطط والمناهج التعليمية والبرامج التدريبية وأدوات القياس والتشخيص الحديثة والتقنيات المساعدة؛ بما يتلاءم مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، ويمكنهم من تعلم المعارف والمهارات التي تجعل مساهمتهم فعالة في منظومة التعليم والتدريب.

- مراعاة الاحتياجات الفردية للأشخاص ذوي الإعاقة.

- تصميم وتنفيذ برامج التدخل المبكر للأطفال من ذوي الإعاقة.

- توفير فرص قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في تخصصات التعليم العالي والدراسات العليا وبرامج الابتعاث."

وهنا نرى أن المنظم كان على صواب عندما عبر بمصطلح خدمة على الحق في التعليم؛ لذا نركز في هذا البحث إلى دراسة حقوق ذوي الإعاقة من خلال القانون

---

(١) . حسين، هناء محمد، رمضان، أحمد كمال: حقوق الأشخاص متحدي الإعاقة، مرجع سابق ص ٣٢٧

المدني وبصفة خاصة الحقوق المدنية التي يتمتع بها ذوو الإعاقة في المملكة وبنص النظام.

ويمكن اعتبار المادة "٢٣" من اتفاقية حقوق الطفل أول اعتراف واضح بحق الطفل ذي الإعاقة في التعلم أيا كانت إصابته.

وقد فصلت أخيراً الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هذا الحق بالمادة ٢٤ منها، وتؤكد هذه المادة على حق ذوي الإعاقة في تعلم جامع على جميع المستويات.

وتكفل الدولة للأفراد ذوي الإعاقة حقوقهم في التعلم عن طريق العمل على تنمية إبداعاتهم لمساعدتهم للوصول إلى أقصى طاقاتهم وعدم استبعادهم من النظام التعليمي العام [1]

وعن طريق توفير التعلم المجاني والإلزامي لذوي الإعاقة بشكل متساوٍ مع الأفراد الطبيعيين في المجتمع وتوفير الدعم الفردي والفعال لهم وتحقيق النمو الاجتماعي والأكاديمي.

ومن جهة أخرى فقد عبر النص السابق بالنظام بعبارة" مراعاة الاحتياجات الفردية للأشخاص ذوي الإعاقة"؛ أي أنه يتوجب أن يتم النظر إلى مدى أهلية الشخص ذي الإعاقة للتعلم والتعليم؛ فمن لديه الأهلية الكافية للإدراك والوعي فقد توجهت المملكة إلى العمل على دمجهم في التعليم العادي وتعليمهم المهارات الحياتية والاجتماعية التي تسهم في تسهيل مشاركتهم في التعليم داخل المدارس العادية.

---

(١) بوشاك ، نجية،٢٠١٨، حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في القانون الدولي، الحق في التعليم نموذجًا ، مجلة مجتمع تربية عمل، جامعة المدية المجلد(٣)، ع(٢)، ص ٧٦.

ومن جانب آخر فمن يصاب بالإعاقة البصرية على سبيل المثال يكون كامل الأهلية والوعي والإدراك للتعلم والتعليم ولكن بحاجة إلى وسيلة مساعدة في ذلك تفي بصلاحية البصر. وهنا يتطلب له توفير ما يفي بالغرض من خلال تعليمهم طريقة برايل وأنواع الكتابة البديلة [١]

وكذلك من أصيب في النطق وفي السمع من الخصائص اللصيقة بالشخصية فان اعتماد تعليمهم أيضا لغة الإشارة، وتوظيف مدرسين يتقنون لغة الإشارة وبرايل وتدريب أخصائيين في مختلف مستويات التعليم.

وعليه نرى شمولية النص لعموم احتياجات ذوي الإعاقة لتسهيل تعليمهم وتدريبهم. ووفقا لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فإن التعليم الجامع يعد عنصرا أساسيا لإعمال الحق في التعليم للجميع، بما فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، دون تمييز وعلى أساس تكافؤ الفرص [٢]

حيث إن ادماج التلاميذ ذوي الإعاقة يقتضي القضاء على الحواجز التي تقيد أو تحظر مشاركتهم في نظام التعليم العام أو تؤدي إلى تغيير الثقافات والسياسات والممارسات المتبعة في المدارس العادية لاستيعاب احتياجات جميع التلاميذ بمن فيهم ذوو الإعاقة.

ويوفر التعليم الجامع منبرا لمكافحة الوصم والتمييز، كما أنه يُمكن الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعانون من ارتفاع غير مناسب من البطالة، من المشاركة الكاملة في المجتمع والاستفادة بجهودهم.

---

(١) بن عيسى، أحمد، ٢٠١٢، الآليات القانونية لحماية الأطفال ذوي الإعاقة في التشريع الجزائري، مجلة الفقه والقانون، ع(١)، ص١٤.

(٢) . اتفاقية. الاشخاص ذوي الإعاقة https://www.ohchr.org/ar تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

"فبيئة التعلم المختلطة الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة تمُكن من تغيير مساهماتهم ومن تفنيد الأحكام المسبقة والمفاهيم المغلوطة بشأنهم وتبديدها تدريجيا" [١]

وعليه نرى أنه ينبغي حتى يتمتع ذو الإعاقة بحقه في التعليم كغيره من الأشخاص وبما يتوافق مع أهليته، لذلك لا يجوز لأي من المؤسسات التعليمية رفض القبول في المدارس العادية على أساس الإعاقة ، بل ينبغي التشجيع على انتقال التلاميذ ذوي الإعاقة من المدارس الخاصة إلى المدارس العادية، وأن تضمن عدم التمييز وذلك بمراعاة الاحتياجات بصورة معقولة، ويعني ذلك أنه سيتعين على المدارس أن تجُري مواءمات ملائمة حسب الاقتضاء لضمان أن يتمكن التلميذ المعاق من الالتحاق بالتعليم والمشاركة فيه على قدم المساواة مع التلاميذ الآخرين.

كما أنه ينبغي تكييف المناهج الدراسية والمناهج التربوية وأساليب الاختبار في المدارس لضمان أن يتسنى للتلاميذ ذوي الإعاقة الالتحاق بتعليم جامع جيد ومجاني في المرحلتين الابتدائية والثانوية على قدم المساواة مع الآخرين.

كما أنه ينبغي وضع تدابير للقضاء على العقبات المادية والاجتماعية والاقتصادية، والعقبات في مجال التواصل لتوفير الحق في الثقافة التي تُواجه التلاميذ ذوي الإعاقة والذين ينبغي لهم أيضا أن يحصلوا على الدعم الملائم بما في ذلك الدعم الفردي لتيسير حصولهم على تعلم فعال [٢]

---

(١) دراسة أعدتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، https://www.ohchr.org/ar/documents تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

(٢) بن يحيى، نعيمة،٢٠١٨، مرجع سابق، ص٣٢٣.

وبالإضافة إلى ذلك ينبغي ضمان أن تتاح لهم الفرصة لاكتساب مهارات حياتية ومهارات في مجال التنمية الاجتماعية مثل تعلم طريقة برايل ولغة الإشارة.

كما نؤيد في ذلك توجه المنظم السعودي إلى كفالة حق ذوي الإعاقة في ممارسة الأنشطة والتدريب والترفيه ، ومشاركتهم البرامج الترفيهية والثقافية، بتعبيره الذي يشمل عموم الأشخاص ذوي الإعاقة دون تمييز بينهم مما يوفر المساواة بينهم؛ وهو ما نراه بموجب نص المادة الثانية عشرة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي ورد بها أنه:" للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في مراعاة متطلباتهم عند تصميم وتنفيذ الأنشطة والبرامج والفعاليات السياحية والترفيهية والثقافية والرياضية، ويشمل ذلك دعم البرامج الرياضية الخاصة بهم وتمكين مشاركتهم في المحافل المحلية والإقليمية والدولية، وتصدر الجهات المعنية -بالتنسيق مع الهيئة- أدلة إرشادية لتنفيذ أحكام هذه المادة."

ومن هنا نجد أنه قد وفرت المملكة العربية السعودية منصات تعليمية وتربوية تتناسب مع ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث وفرت لهم فُرص التعليم المُدمج مع الأطفال العاديين والمعاهد المتخصصة للحالات التي تحتاج إلى رعاية واهتمام خاص، كما تقوم المراكز المعنية بتقديم مناهج دراسية تتناسب مع احتياجات الأطفال من ذوي الإعاقة يقوم بتدريسها معلمون متخصصون. بالإضافة إلى وجود برامج تدريسية على كيفية التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقة البصرية والسمعية، ولغة الإشارة للصم والتعامل مع اضطرابات الكلام والتخاطب، وبرامج اكتشاف المواهب حيث توفر هذه المراكز معلمين متخصصين في التعامل مع ذوي الإعاقة.

كما وفرت أيضا المملكة العربية السعودية التعليم المخصص لذوي الإعاقة، حيث يتمثل في وجود المعاهد الحكومية للإعاقات المختلفة مثل معاهد العوق السمعي

ومعاهد العوق البصري كما يتم تجهيز هذه المعاهد حسب احتياجات ذوي الإعاقة، مع تقديم مناهج متوافقة لهم عن طريق معلمين متخصصين، مع تقديم الخدمات التأهيلية.

وتسعى وزارة التعليم في المملكة العربية السعودية إلى توفير أفضل التسهيلات والبرامج للطلاب الجامعيين من ذوي الإعاقة، ومن هذه البرامج هو برنامج السنة التأهيلية الذي يُعد الأول من نوعه في الوطن العربي، كما تُخصص الجامعات لجاناً تخصصية، مثل لجنة المناهج ولجنة الخدمات المساندة واللجنة العلمية وغيرها، كما عملت هذه اللجان على تطوير وتجديد الشروط والمعايير الخاصة بترشيح المقبولين في الجامعات السعودية [١].

ولم يعتمد المنظم على كون الدولة مسؤولة عن كفالة الحقوق لذوي الإعاقة بل تشدد في دورها في التوعية المجتمعية بالإعاقة حتى يضمن حسن التعامل المجتمعي مع ذوي الإعاقة وتفهم المجتمع بأنواع الإعاقة والعمل على التكيف في التعامل معها على تنوعها؛ وهو ما نراه بموجب نص المادة الثالثة عشرة من النظام التي ورد بها أنه:" على الجهات الحكومية وغير الحكومية العمل على رفع الوعي المجتمعي بالإعاقة وأنواعها وتعزيز مكانة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، والتعريف بحقوقهم وقدراتهم وإسهاماتهم.

وتحدد اللائحة آلية تنفيذ أحكام هذه المادة."

---

(١) . راجع، جهود المملكة العربية السعودية لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هيئة حقوق الإنسان – رعاية ذوي الإعاقة(hrc.gov.sa) تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

وإن كان المنظم السعودي عمل على مراعاة الوعي المجتمعي بالإعاقة وكفل الحق في خدمات التعليم، فنراه أيضا ساعد على إتاحة الثقافة والتعلم الشخصي بما يتناسب مع نوع الإعاقة بتحصيل المعلومة والثقافات المتنوعة الأشخاص ذوي الإعاقة عندما أقر بحقهم في الوصول بأي محتوى تعليمي أو ثقافي أو علمي مقروء، أو مسموع، أو مرئي مما يفي باستناد الأنظمة السعودية على أساس متين من الشريعة الإسلامية التي تقوم على مراعاة الإنسانية بغض النظر عن الخصائص الشخصية بذات معينة.

وهذا نراه جليا قد ورد بموجب نص المادة الرابعة عشرة من النظام؛ حيث ورد فيها أنه:" للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الوصول إلى المحتوى (المقروء، والمرئي، والمسموع) والاستفادة منه.

وتحدد اللائحة آلية تنفيذ أحكام هذه المادة."

وعليه تم تطوير استراتيجيات التعليم الخاصة في المملكة للطلاب من ذوي الإعاقة؛ ويُمكن أن نتعرف على هذه الاستراتيجية من خلال الآتي [1]

- تفعيل دور المدارس العادية في مجال تربية وتعليم الأطفال غير العاديين.
- توسيع نطاق دور معاهد التربية الخاصة.
- تنمية الكوادر البشرية بمعاهد وبرامج التربية الخاصة.
- تطوير المناهج والخطط الدراسية، والكتب المدرسية لمعاهد وبرامج التربية الخاصة.
- تطويع التقنية الحديثة لخدمة المعوقين.

---

(١) - راجع، جهود المملكة العربية السعودية محاور إستراتيجيات التربية الخاصة - منهل الثقافة التربوية(manhal.net) تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

- تطوير الهيكل التنظيمي للإدارة العامة للتربية الخاصة.
- دراسة اللوائح القائمة، وتطويرها، وإعداد لوائح جديدة للبرامج المستقبلية.
- التوسع في استحداث أقسام التربية الخاصة في الإدارات التعليمية، وتفعيل دورها.
- تفعيل دور البحث العلمي في مجال التربية الخاصة.
- التعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة داخل المملكة وخارجها.

المطلب الثاني
الحق في الصحة

بصفة عامة تكفل المملكة حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الاستفادة من الخدمات الصحية المقدمة، وتخصهم بخدمات صحية أدق حسب متطلبات كل إعاقة. ويستتبع ذلك بحث أسباب الإصابة داخل العائلة والحق في تمتع الأسرة بحماية المجتمع والدولة [١]، من خدمات علاجية في المستشفيات والمراكز الطبية ويشمل ذلك الجوانب التوعوية الوقائية والخدمات التأهيلية للمعوقين، والإرشاد الأسري والمجتمعي المتصل بالأمراض الوراثية بوصفه جانبا وقائيا وتقديم خدمات الفحوصات الطبية وإجراء التحاليل المخبرية لاكتشاف الأمراض بصورة مبكرة وتحصين المجتمع، مع قيد سجل طبي لحديثي الولادة والأطفال الأكثر عُرضة للإصابة بالإعاقة [٢] ومتابعتهم صحياً.

كما نرى حرص المملكة على توفير الحماية المدنية للأشخاص ذوي الإعاقة ولو في الظروف الطارئة، وفي حال الكوارث كذلك؛ وفق ما ورد بنص المادة الخامسة من نظام رعاية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي ورد بها أنه: " للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في مراعاة متطلباتهم الخاصة عند التعامل مع حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية والأزمات، وتصدر الجهات المعنية -بالتنسيق مع الهيئة- أدلة إرشادية لتنفيذ أحكام هذه المادة. "

ويتم تصنيف الأمراض المختلفة للحالات المصابة بالإعاقة والسعي لتقديم خدمات راقية صحية لتخفيف الأثر النفسي الذي قد يُعانيه الشخص المصاب أو أُسرته

---

(١) - الخطيب، سعدي محمد:٢٠١١ حقوق الإنسان وضماناتها الدستورية، منشورات الحلبي الحقوقية ط ١ ص ٥٥.

(٢) - المادة الرابعة والعشرون، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦ م.

الناشئ عن كثرة التردد على المستشفيات والمراكز الطبية [١].) ويمتد مجال الرعاية الطبية للكوادر الطبية والممارسين الصحيين المتعاملين مع الأشخاص ذوي الإعاقة وأُسرهم؛ وللتعامل أيضا مع المصابين عند ابتداء الإصابة وإسعافهم والتدريب الأسري لأُسر الأشخاص من ذوي الإعاقة بشكل مجاني استناداً إلى الفقرة الثالثة من المادة الرابعة من النظام الصحي في المملكة؛ وفي المجال الطبي البحثي الأكاديمي أنشأت الدولة الجامعات التي تقوم بتقديم خدمات طبية وأنشأت مراكز بحثية طبية وكراسي للبحث العلمي ودراسات أبحاث الإعاقة، فضلا عن المستشفيات الجامعية.

كما نصت المادة التاسعة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر عام ١٤٤٥هـ على أنه [٢] :

" ١- للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الحصول على الخدمات الصحية، بما في ذلك:

أ- الخدمات الوقائية، والعلاجية، والتأهيل الطبي، والرعاية الصحية العامة، والرعاية المنزلية، وغيرها من الخدمات الصحية الأخرى، بحسب المتطلبات الطبية لكل إعاقة.

ب- خدمات الفحص والتشخيص، والتسجيل الصحي، والتقارير الطبية.

ج- خدمات الصحة الإنجابية، وبرامج الكشف المبكر عن الإعاقة، وضمان توفر البرامج والخدمات التي تحول دون تفاقم إعاقة تم تشخيصها.

---

(١) - يحيى، نعيمة،٢٠١٨، مرجع سابق، ص٣٢٤.

(٢) - نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٢٧) بتاريخ ١١/ ٢/ ١٤٤٥ هـ.

٢-على الجهات المعنية بتقديم الخدمات الصحية، القيام بالآتي:

أ- تضمين متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة في الخدمات والبرامج الصحية والمعلومات الدوائية والغذائية، وفي السياسات والاستراتيجيات والخطط الصحية والبرامج ذات الصلة.

ب- إلغاء أي اشتراطات تمييزية تمنع حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على كامل الحق في الرعاية الطبية والتأهيلية والأجهزة المساعدة لدى شركات التأمين الطبي " .

وعليه نرى مدى حرص المنظم السعودي على تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحق المدني في الصحة تفصيلًا وإجمالًا؛ حيث نراه قد منحهم حق تحصيل الخدمات الصحية ولو دون المرض والحاجة إلى العلاج أو الكشف، فقد بدأ المنظم بالتدابير الاحترازية الحق في الصحة؛ حيث منحهم الحق في الخدمات الصحية الوقائية، وخدمات الرعاية الأولية. ولم يقتصر على ذلك بل واصل جهوده معهم بالتمتع بالخدمات الصحية العلاجية، وكذلك التأهيل الصحي؛ وفي إطار هذه الخدمة بصفة خاصة وضع برنامجًا صحيًا مناسبًا للأشخاص ذوي الإعاقة لما يتطلبه ذلك من تنوع بحسب نوع الإعاقة يتمتع المعاق بالتأهيل المناسب[1].

كما يشمل التأهيل الصحي جميع مناحي المنافع والخدمات التي تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من أن يكونوا ذوي أهلية للتعاطي مع المجتمع واكتساب الحقوق وأداء الالتزامات ؛ وعليه نرى تفصيل المنظم لحدود التأهيل بذكره بنموذج نص المادة الأولى من النظام بأنه:":.....عملية توظيف خدمات طبية واجتماعية ونفسية وتعليمية ومهنية وبيئية لمساعدة الشخص ذي الإعاقة على تحقيق أقصى درجة

---

(١) - شهلاء سليمان محمد، ٢٠١٧، مرجع سابق، ص٣٤٠.

ممكنة من الفاعلية؛ لتمكينه من التوافق مع متطلبات بيئته الطبيعية والاجتماعية، ولتنمية قدراته للاعتماد على نفسه وجعله عضوًا فاعلًا في المجتمع ما أمكن ذلك."

ويُمكن لنا تصنيف نظام الرعاية الصحية في المملكة على أنه نظام وطني لتقديم خدمات الرعاية الصحية المجانية للمواطنين من خلال عدد من الوكالات الحكومية، ويُلاحظ في الوقت الراهن الدور المتنامي وزيادة المشاركة من قبل القطاع الخاص في تقديم خدمات الرعاية الصحية. وتُعد وزارة الصحة المسؤول الأول عن الإشراف على خدمات الرعاية الصحية والمستشفيات في القطاعين العام والخاص وتقديم نظام التغطية الصحية الشاملة.

وقد اهتمت وزارة الصحة بالأشخاص ذوي الإعاقة وأبرزت جهودها عن طريق خدمة التقرير الطبي للإعاقة، وهو تقرير يصدر من وزارة الصحة بواسطة الطبيب المعالج عن طريق فحص المريض وبعد اعتماده يُرسل من خلال الرابط الالكتروني، مع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الجهة التي تعنى بصرف كامل الترتيبات التيسيرية والإعانات المادية والعينية.

ومن أبرز جهود وزارة الصحة أيضاً عيادة تصنيف وتشخيص ذوي الإعاقة، وذلك بالحجز في عيادات تقوم بتصنيف وتشخيص ذوي الإعاقة المتواجدة في مختلف مستشفيات مناطق المملكة من خلال تطبيق صحتي.

ومن أبرز الخدمات الوقائية للأشخاص ذوي الإعاقة:

- فحص ما قبل الزواج
- المشورة الوراثية
- الفحص المبكر لحديثي الولادة (برامج الفحص والتشخيص والتدخل المبكر)
- برنامج طبيب لكل أُسرة بمراكز الرعاية الأولية
- الفحص الاستكشافي لطلاب المدارس

- القدم السُكرية والوقاية من البتر
- اللقاحات وتحصينات الأطفال
- خدمة متابعة حمل المرأة

كما تُوجد أيضاً خدمات علاجية للأشخاص من ذوي الإعاقة؛ مثل:

- مراكز زراعة القوقعة
- البرنامج الوطني لاضطرابات النمو والسلوك
- تأهيل اضطرابات النمو والنطق والتخاطب
- علاج القدم السكرية وقائيا وعلاجيا
- أطراف صناعية
- علاج وظيفي
- طب طبيعي
- الرعاية المديدة
- الصحة النفسية والخدمات الاجتماعية
- الرعاية الصحية المنزلية، وغيرها من الخدمات العلاجية المتوفرة للجميع

وقد تم تسهيل الحصول والوصول للخدمات الصحية عن طريق:

- البريد الدوائي
- بطاقة أولوية من خلال مكاتب تجربة المريض

أو عن طريق شراء الخدمة في ذلك في حال عدم توافر الخدمة أو العلاج في مستشفيات القطاع الحكومي؛ تتم الإحالة إلى خارج نطاق الوزارة عن طريق شراء الخدمة من مستشفيات القطاع الخاص.

ومن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً وفقاً لرؤية المملكة ٢٠٣٠ في مجال الرعاية الصحية، تقديم الرعاية الصحية المنزلية لذوي الإعاقة والمسنين الذين تنطبق عليهم الشروط ويمكنهم التقديم على هذه الخدمة بشكل الكتروني من خلال موقع وزارة الموارد البشرية. ومن المراكز المتخصصة في علاج وتأهيل ذوي الإعاقة مثل: مستشفى التأهيل الطبي بمدينة الملك فهد الطبية بالرياض ومستشفى التأهيل الطبي في حائل والطائف والهفوف وحفر الباطن، وغيرها.

وعليه نرى أنه تشمل خدمات التأهيل الطبي؛ العلاج الطبيعي والوظيفي، وصناعة الأطراف الاصطناعية والأجهزة التعويضية، وعلاج علل النطق والسمع وتدريب أُسرهم على كيفية العناية بهم ورعايتهم.

المطلب الثالث
الحق في العمل

تضمن المملكة للأشخاص من ذوي الإعاقة فرصة التوظيف والعمل في المهن والوظائف والقطاع العمالي المناسب لقدرات ومؤهل الشخص ذي الإعاقة. كما يمتد ذلك للمساعدة في التدريب على العمل وتمكين المواهب والكشف عن القدرات والمهارات التي يتمتع بها بعض الأشخاص من ذوي الإعاقة، رغبة في دمجهم في المجتمع وإسهامهم في الانخراط في شؤونهم الحياتية الخاصة، وبناء أسرهم وجعلهم جزءاً لا يتجزأ من المنظومة السكانية، دون تفرقة أو تمييز على أساس الإعاقة؛ وقد أعدت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برامج وحوافز ممكنة لتوظيف الأشخاص من هذه الفئات، بحيث تستهدف توظيفهم والعمل على وضع الشروط والحوافز للمنشآت [١] ، بغية توفير فرصة وظيفية لهم، واعتراف من الدولة بقدرات ذوي الإعاقة في مختلف الوظائف بما في ذلك تولي المناصب القيادية [٢] في بيئة وظيفية مناسبة تلبي احتياجاتهم، فضلا عن دعم المنشآت الخاصة وحثهم على توظيف الشخص من ذوي الإعاقة ومنح المنشآت أولوية عند احتساب الأشخاص من ذوي الإعاقة الذين يقومون بالعمل في المنشآت، في البرنامج المسمى بـ " نطاقات " الذي يسعى إلى توطين وظائف القطاع الخاص في المملكة.

وتُعَّد المادة الثامنة والعشرون من نظام العمل السعودي من أهم المواد التي تنظم توظيف ذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية، حيث تُلزم أصحاب العمل بتوظيف نسبة معينة منهم، وتنص هذه المادة على [٣] أن: " على كل صاحب عمل

---

(١) – وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، الموقع الالكتروني www.hrsd.gov.sa

(٢) – بسادة؛ إحسان نصيف: (١٩٧٥) التدريبات التربوية للمتأخرين عقليا، الطبعة الأولى ، الهيئة العامة للكتاب القاهرة مصر – ص ٩٧

(٣) – المادة (٢٨) من نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ١٥، وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣ هـ .

يستخدم خمسة وعشرين عاملاً فأكثر ، وكانت طبيعة العمل لديه تمكنه من تشغيل المعوقين الذين تم تأهيلهم مهنيًّا أن يشغل ٤٪ على الأقل من مجموع عدد عماله من المعوقين المؤهلين مهنيًّا، سواء أكان ذلك عن طريق ترشيح وحدات التوظيف أو غيرها ".

" وعليه أن يرسل إلى مكتب العمل المختص بيانًا بعدد الوظائف والأعمال التي يشغلها المعوقون الذين تم تأهيلهم مهنيًّا، وأجر كل منهم ".

وهنا نرى أن هذه المادة ترمي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، أهمها:

- زيادة نسبة ذوي الإعاقة في سوق العمل
- تمكين ذوي الإعاقة من الحصول على فرص عمل متساوية مع الأشخاص العاديين
- تعزيز الشعور بالانتماء لدى ذوي الإعاقة

وبناء على ذلك نرى أنه ينبغي اتخاذ العديد من الإجراءات، لتطبيق هذه المادة، منها:

- توعية أصحاب الأعمال بأهمية توظيف ذوي الإعاقة
- توفير الدعم اللازم لذوي الإعاقة والاندماج في سوق العمل
- تعديل القوانين والتشريعات لتوفير الحماية القانونية لذوي الإعاقة في سوق العمل

كما نص نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، على حق الأشخاص من ذوي الإعاقة في العمل والتوظيف دون تمييز، مراعيا في تحقيق ذلك الآتي: [1]

---

(١) – المادة العاشرة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الصادر عام ١٤٤٥ هـ .

١- تصميم وتنفيذ برامج توظيف للأشخاص ذوي الإعاقة وتدريبهم مهنيا وتقنياً، بما يُحفز جهات العمل الحكومية والخاصة على استقطابهم وتوظيفهم.

٢- مواءمة أنظمة وبيئات العمل لمتطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة

٣- توفير فرص متكافئة لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة

حيث ضمن النظام حقوق الموظفين من ذوي الإعاقة من خلال التمتع بكافة حقوق العاملين العاديين والحصول على كافة المزايا المنصوص عليها في نظام العمل أو في اللائحة الخاصة بالمنشأة. ومن حقهم أيضا الحصول على الترقيات، بالإضافة إلى الاستفادة من برامج التدريب المهني الخاص بمجال عمله لتطوير مهاراته الوظيفية شرط أن يكون قادرا على ذلك.

فلا يجوز أن تكون الإعاقة بذاتها سبباً في رفض توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة أو ترقيتهم أو استفادتهم من برامج التدريب المهني إذا توافر شرط القدرة على العمل. ولا يجوز التمييز في الأجور بين العاملين على أساس الإعاقة، وتكون طلبات التوظيف المقدمة من الأشخاص ذوي الإعاقة وفقا للنماذج والضوابط المعمول بها في صندوق تنمية الموارد البشرية.

ومن الضوابط العامة لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة:

- أن يحصل الشخص ذوي الإعاقة على بطاقة تعريفية من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، تبين نوع ودرجة الإعاقة

- أن تتوافق مهام وطبيعة الوظيفة التي يشغلها العامل ذو الإعاقة، مع نوع ودرجة إعاقته

- حصول المنشآت العملاقة والكبيرة والمتوسطة على شهادة مواءمة

- تعديل احتساب ذوي الإعاقة في نطاقات على النحو التالي:

" يتم احتساب العامل السعودي ذي الإعاقة القادر على العمل، بأربعة عمال سعوديين عند حساب نسب توطين الوظائف، على ألا يقل الأجر الشهري عن (٤٠٠٠ ريال)، ومسجل في التأمينات الاجتماعية ولا يعمل في كيان آخر".

كما سهلت المملكة سبل البحث عن الوظيفة المناسبة لذوي الإعاقة بحسب نوع الإعاقة ؛ ومن ذلك ما نصت علية المادة الثانية والعشرون من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم(م/ ٥١) بتاريخ ٢٣-٨-١٤٢٦هجريًا بأنه:" **توفر الوزارة وحدات للتوظيف دون مقابل في الأماكن المناسبة لأصحاب العمل والعمال، تقوم بما يأتي**:

١ - مساعدة العمال في الحصول على الأعمال المناسبة، ومساعدة أصحاب الأعمال في إيجاد العمال المناسبين.

٢ - جمع المعلومات الضرورية عن سوق العمل وتطوره وتحليلها؛ لكي تكون في متناول مختلف الهيئات العامة والخاصة المعنية بشؤون التخطيط الاقتصادي والاجتماعي .

٣ - تنفيذ الواجبات الآتية:

٣ / ١ - تسجيل طالبي العمل.

٣ / ٢ - الحصول على بيانات بالأعمال الشاغرة من أصحاب الأعمال.

٣ / ٣ - إحالة طلبات العمال للأعمال الشاغرة الملائمة.

٣ / ٤ - تقديم النصح والمعونة إلى طالبي العمل فيما يختص بالتأهيل والتدريب المهني، أو بإعادة التدريب اللازم للحصول على الأعمال الشاغرة.

٣ / ٥ - غير ذلك من الأمور التي تقررها الوزارة".

فإذا كان النظام ينص على مناسبة العمل للعامل في الظروف العادية فهو مطلب رئيس في العامل من الأشخاص ذوي الإعاقة.

ومما تتميز به المملكة في هذا الإطار سعيها نحو تحقيق رؤيتها ٢٠٣٠ لجعل المجتمع مجتمعا حيويا عاملا ، وسعيها نحو تحقيق التنمية المستدامة في عموم المجالات فقد قامت بعدة مبادرات من أهمها مبادرات وبرامج توظيف ذوي الإعاقة؛ حيث إن الأصل في تشريعات الخدمة المدنية في المملكة بصفة عامة، أنه لا يوجد أي تشريع يستثني الأشخاص ذوي الإعاقة من الحق في العمل والحصول على المرتب المساوي لمرتبات وأجور الآخرين، إلا أنه ولضمان توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة والتشجيع عليه ودعمه، كان هناك بعض البرامج والتدابير التي تمثل إطارا قانونيا لذلك، ومنها: [1]

- برنامج توافق:

يهدف برنامج توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة " توافق " التابع لصندوق تنمية الموارد البشرية، إلى دعم وتمكين القوى العاملة من الأشخاص ذوي الإعاقة للعمل في القطاع الخاص

- نظام مواءمة:

يهدف نظام ترخيص بيئات العمل الموائمة لذوي الإعاقة " مواءمة " التابع لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، إلى خلق بيئة عمل آمنة ومساندة لذوي الإعاقة، عن طريق تبني أفضل المعايير والممارسات في هذا المجال.

---

(١) – المنصة الوطنية الموحدة www.gov.sa

- قادرون:

مبادرة تهدف إلى دعم وتمكين أرباب العمل في جميع أنواع الاعمال بخصوص شمل الأشخاص ذوي الإعاقة كأعضاء متساوين وفعالين في القوى العاملة. كما تقدم المبادرة المحاضرات وورش العمل التعليمية والاستشارات حول بيئات العمل وخدمات التوظيف وتقوم بعمل حملات إعلامية وتُوفر مصادر تعليمية، كما تقوم بطباعة ونشر الأخبار المهمة.

- برنامج العمل عن بُعد:

يُعَّد برنامج العمل عن بعد أحد المبادرات الوطنية المهمة التي أطلقتها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بهدف سد الفجوة بين أصحاب العمل والباحثين عن العمل، وتخطي صعوبات المواصلات من وإلى مكان العمل [١] .

ليس هذا فحسب بل سعت المملكة إلى تأهيل ذوي الإعاقة للعمل في بيئات مختلفة ، بحسب كل نوع من أنواع الإعاقة ؛ فصدرت اللائحة الأساسية لبرامج تأهيل المعاقين الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم(٣٤) في تاريخ ١٠-٣-١٤٠٠ هجريا، والتي ورد بنص المادة الأولى منها أنه:" تقوم الإدارة العامة للتأهيل بوزارة العمل والشئون الاجتماعية بوضع السياسة العامة لبرامج تأهيل المعوقين والتي تتضمن برامج لتأهيل من يصلح منهم مهنياً وبرامج أخرى للذين يثبت عدم صلاحيتهم للتأهيل المهني وذلك برعايتهم صحياً ونفسياً وتأهيل من يصلح منهم اجتماعياً وتشمل كلمة "المعوقين" في هذه اللائحة الجنسين من الذكور والإناث."

---

(١) – المنصة الوطنية الموحدة www.gov.sa

وعليه نرى أن المنظم السعودي كفل حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل من جميع الجوانب؛ فلم يقتصر على إتاحة فرصة العمل، أو إلزام المنشآت والمؤسسات بتوظيفهم، بل إتاحة أهم فرص التدريب والتأهيل بوصفه واجبا وطنيا يقع على عاتق الدولة لتهيئة ذوي الإعاقة للعمل كل بحسب إعاقته وحالته الصحية.

الخاتمة:

من خلال هذا البحث تبين لنا حرص المنظم السعودي على مفهوم الشخص ذي الإعاقة حتى يشمل فئة محددة بكل مواصفاتها التي يمكن أن تنطبق على شخص بعينه فيدخل ضمن فئة ذوي الإعاقة. فعرفه تنظيم هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٦) بتاريخ ١٤٣٩/ ٥/ ٢٧ هـ بالفقرة الخامسة من المادة الأولى على أنه: " كل شخص مصاب بإعاقة تؤدي إلى قصور كلي أو جزئي بشكل مستقر في قدراته الجسمية أو العقلية، أو إمكانية تلبية متطلباته العادية في ظروف أمثاله من غير ذوي الإعاقة".

ويمكن لنا ذكر أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث، كما يلي:

أولاً: أهم النتائج:

- الشخص ذو الاحتياج الخاص، هو كل فرد يحتاج في حياته كلها أو لفترة منها إلى خدمات خاصة لينمو ويتعلم ويتدرب ويتوافق مع متطلبات حياته اليومية والعائلية والمهنية أو الوظيفية ويُمكنه بذلك أن يُشارك بأقصى إمكاناته في عمليات التنمية الاجتماعية والاقتصادية بوصفه مواطناً.

- أن المنظم السعودي لجأ إلى تخصيص النص لإمكانية التوصل إلى القيام بأي من متطلبات مرحلة من مراحل الدعوى القضائية، إلا أننا نرى أنه نص محل نظر؛ حيث خصص التعبير لما يدل على تحديد الدعوى الجزائية أكثر منها ما يدل على الحق في التوصل لإمكانيات القيام بممارسة إجراءات ومراحل الدعوى القضائية بصفة عامة.

- كما أكد المنظم السعودي على توضيح معنى إمكانية الوصول ب أنها:" مجموعة التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الخدمات المقدمة على قدم المساواة مع غيرهم ووصولهم أيضاً إلى البيئة المادية

المحيطة بهم ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات بما في ذلك وسائل التقنية ونظم المعلومات والاتصال والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة للعامة".

- وقد ألزم نظام رعاية ذوي الإعاقة، وزارة النقل بالعمل على تهيئة وسائل النقل العام اللازمة لتنقل الأشخاص ذوي الإعاقة ومرافقتهم بأمن وسلام ودون مقابل، "للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في التنقل بأكبر قدر ممكن من الأمان والاستقلالية".

- كما أن المنظم السعودي بذل جهدا كبيرا حمل الدولة تكاليف كبيرة في تحقيق تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقهم في التنقل؛ حيث تم بناء على هذا قيام هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بتقديم عدة خدمات الكترونية على منصتها ومن أهمها خدمات التنقل والانتقال لذوي الإعاقة؛ حيث توفر محطات سابتكو منافذ بيع خاصة لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة ليتم خدمتهم وإنهاء إجراءاتهم في أسرع وقت.

- ولاحظنا رغبة المنظم السعودي في أن يتمتع ذوو الإعاقة بالحق في الحرية الكاملة في التنقل مثله كأي شخص عادي معافى من الإعاقة وتعني السلامة المرورية اتخاذ كل التدابير والاحتياطات اللازمة لتجنب وقوع الحوادث والإصابات لمرتادي الطرق سواءً كانوا سائقي السيارات أم المشاة أم راكبي الدراجات. تعد السلامة على الطرق أمراً يجب أن يؤخذ ليس فقط مصدرا قلقا ولكن بوصفه موضوعا يجب تدريسه وتعليمه للأطفال. لا ينبغي أن يكون هناك تأخير في توعية الأطفال جيدًا بقواعد وإجراءات السلامة على الطرق في سن مبكرة ويجب أيضًا أن يكون من واجب الآباء والمعلمين توعيتهم بالشكل الصحيح. وتعتبر السلامة المرورية أحد مؤشرات نظام النقل البري الفعال نتيجة تفاعل العوامل التي تحدد تشغيله.

• كما أكدت الأنظمة الخاصة بذوي الإعاقة على حقهم في التعلم وحظر حرمانهم منه

ووفرت المملكة العربية السعودية منصات تعليمية وتربوية تتناسب مع ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث وفرت لهم فُرص التعلم المُدمج مع الأطفال العاديين والمعاهد المتخصصة للحالات التي تحتاج إلى رعاية واهتمام خاص، كما تقوم المراكز المعنية بتقديم مناهج دراسية تتناسب مع احتياجات الأطفال من ذوي الإعاقة يقوم بتدريسها معلمون متخصصون. بالإضافة إلى وجود برامج تدريسية على كيفية التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقة البصرية والسمعية، ولغة الإشارة للصم والتعامل مع اضطرابات الكلام والتخاطب، وبرامج اكتشاف المواهب حيث توفر هذه المراكز معلمين متخصصين في التعامل مع ذوي الإعاقة

- ومن أبرز جهود وزارة الصحة أيضاً عيادة تصنيف وتشخيص ذوي الإعاقة، وذلك بالحجز في عيادات تقوم بتصنيف وتشخيص ذوي الإعاقة المتواجدة في مختلف مستشفيات مناطق المملكة من خلال تطبيق صحتي.
- كما سهلت المملكة سبل البحث عن الوظيفة المناسبة لذوي الإعاقة بحسب نوع الإعاقة

ونرى أن المنظم السعودي كفل حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل من جميع الجوانب؛ فلم يقتصر على إتاحة فرصة العمل، أو إلزام المنشآت والمؤسسات بتوظيفهم، بل إتاحة أهم فرص التدريب والتأهيل واجبا وطنيا يقع على عاتق الدولة لتهيئة ذوي الإعاقة للعمل كل بحسب إعاقته وحالته الصحية.

- ومن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً وفقاً لرؤية المملكة ٢٠٣٠ في مجال الرعاية الصحية، تقديم الرعاية الصحية المنزلية لذوي الإعاقة والمسنين الذين تنطبق عليهم الشروط ويمكنهم التقديم على هذه الخدمة بشكل الكتروني من خلال موقع وزارة الموارد البشرية. ومن المراكز المتخصصة في علاج وتأهيل ذوي الإعاقة مثل:

مستشفى التأهيل الطبي بمدينة الملك فهد الطبية بالرياض ومستشفى التأهيل الطبي في حائل والطائف والهفوف وحفر الباطن، وغيرها.

ثانيا: أهم التوصيات:

- نوصي بمزيد من الدورات التدريبية المطورة والمتخصصة في مجالات وفن التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة وتعلم لغة الإشارة لمختلف فئات المجتمع، وبصفة خاصة رجال الأمن والمرور والجوازات وغير ذلك
- نوصي بتقديم الجهات الخيرية ومؤسسات الدولة الاجتماعية لجوائز دورية تشجيعية وتحفيزية للتلاميذ والطلاب في المدارس والجامعات وإقامة احتفالات تكريم للموهوبين والمتفوقين منهم
- كما نوصي بضرورة الاهتمام بمزيد من فرص العمل المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة بما يحقق لهم حياة كريمة ومستقرة ومصدر دخل مناسب، اعترافا بدورهم الفعال في بناء المستقبل والتنمية الاجتماعية.
- عدم التخصيص لتنوع الإعاقة وفق ما ورد بموجب نص الفقرة السادسة من المادة الأولى من نظام هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.
- نوصي المنظم السعودي، بالإعفاء الكامل للشخص ذوي الإعاقة وخاصة الذي يحصل على مساعدات اجتماعية، وذلك نظراً لارتفاع مستوى المعيشة، ومحدودية المساعدات الاجتماعية، وارتفاع أجور وسائل النقل.
- ضرورة شمولية النظام استنادا على عمومية احتياجات ذوي الإعاقة لتسهيل تعليمه وتدريبه.
- و نوصي المؤسسات التعليمية بعدم رفض قبول ذوي الإعاقة في المدارس العادية على أساس الإعاقة

• ينبغي تكييف المناهج الدراسية والمناهج التربوية وأساليب الاختبار في المدارس لضمان أن يتسنى للتلاميذ ذوي الإعاقة الالتحاق بتعليم جامع جيد ومجاني في المرحلتين الابتدائية والثانوية على قدم المساواة مع الآخرين.

• ينبغي وضع تدابير للقضاء على العقبات المادية والاجتماعية والاقتصادية، والصعوبات في مجال التواصل لتوفير الحق في الثقافة التي تُواجه التلاميذ ذوي الإعاقة والذين ينبغي لهم أيضا أن يحصلوا على الدعم الملائم بما في ذلك الدعم الفردي لتيسير حصولهم على تعليم فعال

ثالثا: أهم المقترحات:

• نقترح تعديل نص المادة الثالثة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على أن يكون النص بالصيغة التالية: (للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في إمكانية الوصول للبيئات المادية والالكترونية والحسية المحيطة بهم، بحسب المواصفات القياسية والمعيارية والإجرائية المنصوص عليها في الأحكام النظامية ذات العلاقة، لجميع المرافق والمنشآت والأجهزة والمنصات)

• نقترح تعديل نص المادة الرابعة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الصيغة التالية (للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في أن توفر لهم متطلبات إمكانية الوصول والترتيبات التيسيرية في جميع مراحل الدعوى منذ لحظة قيدها بقلم الكتاب وحتى تنفيذ الحكم)

المصادر:

- **أحمد، هناء محمد حسين** شاهين-، رمضان، أحمد كمال، (٢٠٢١)، حقوق الأشخاص متحدي الإعاقة، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد السادس والثلاثون، -.

- **الخطيب، سعدي محمد**:٢٠١١ حقوق الإنسان وضماناتها الدستورية، منشورات الحلبي الحقوقية ط ١.

_ **الليثي، فاتن صبيري** سيد، (٢٠١٣)، حق الطفل المعاق في الحماية، مجلة المفكر جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ع(٩)،.

- **سليمان محمد، شهلاء**، (٢٠١٧)، الحماية القانونية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في العراق، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالي، المجلد٦، العدد٢:

- **بوشاك، نجية**، (٢٠١٨)، حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في القانون الدولي، الحق في التعليم نموذجًا، مجلة مجتمع تربية عمل، جامعة المدية المجلد (٣)، ع (٢).

- **بن عيسى، أحمد**، (٢٠١٢)، الآليات القانونية لحماية الأطفال ذوي الإعاقة في التشريع الجزائري، مجلة الفقه والقانون، ع (١).

- **بسادة؛ إحسان نصيف**: (١٩٧٥) التدريبات التربوية للمتأخرين عقليا، الطبعة الأولى، الهيئة العامة للكتاب القاهرة مصر

- **بن يحيى، نعيمة**، (٢٠١٨)، حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات في التشريع الجزائري، دراسة في قانون (٠٩/ ٠٢) مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد (١٧)، جامعة مولاي الطاهر

- **عبده، بدر الدين وعبد الحميد، خليل والشرقاوي، عبد الفتاح** () الحماية القانونية والاجتماعية لذوي الإعاقة وأسرهم بالمملكة العربية السعودية، مجلة جامعة أم القرى للعلوم الاجتماعية، مج١٣، ع٣ ص١١

- **موسى، أحمد بشارة**- الجيلالي، دلالي، (٢٠١٨)، التنظيم القانوني والدولي لحقوق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة عبد الحميد بن باديس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ع(٦).

- **حلمي، أماني عمر** (٢٠١٩) الحقوق الدستورية والتشريعية لذوي الإعاقة دراسة في إطار تمكين ذوي الإعاقة بمؤسسات التعليم العالي دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، مج٦١، ع١ .

- **جهود المملكة العربية السعودية** محاور إستراتيجيات التربية الخاصة - منهل الثقافة التربوية (manhal.net) تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

ـ المنصة الوطنية الموحدة www.gov.sa

- . https://2u.pw/5N7yB ، المنصة الوطنية الموحدة ، تاريخ الزيارة ٢/ ٣/ ٢٠٢٤.

- موقع الهيئة https://2u.pw/0gFipfg ، تاريخ الزيارة في ٨ مارس ٢٠٢٤.

- https://2u.pw/mHPCiOug ، تاريخ الزيارة ٢١-٣-٢٠٢٤.

- https://2u.pw/N6mQhdfL ، تاريخ الزيارة ٢١-٣-٢٠٢٤.

- https://2h.ae/bfeA ، تاريخ الزيارة ٢١-٣-٢٠٢٤.

- اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة https://www.ohchr.org/ar تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

- دراسة أعدتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، https://www.ohchr.org/ar/documents تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

- جهود المملكة العربية السعودية لتعزيز و حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هيئة حقوق الإنسان - رعاية ذوي الإعاقة (hrc.gov.sa) تاريخ الزيارة ٩/ ٣/ ٢٠٢٤

- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦ م.

ـ نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٢٧) بتاريخ ١١/ ٢/ ١٤٤٥ هـ.

ـ وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، الموقع الالكتروني www.hrsd.gov.sa

- نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ١٥، وتاريخ ٢٣/ ٨/ ١٤٢٦ هـ .

- نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الصادر عام ١٤٤٥ هـ

References:

• 'ahmad, hana' muhamad husayn- shahin-, ramadan, 'ahmad kamal, (2021), huquq al'ashkhas mutahadiy al'iieaqati, dirasat muqaranat bayn alsharieat walqanuni, majalat albuhuth alfiqhiat walqanuniat, aleadad alsaadis walthalathuna, -.

• alkhatib, saedi muhamad:2011 huquq al'iinsan wadamanatuha aldusturiatu, manshurat alhalabii alhuquqiat t 1.

• alllythi, fatin sabiri sayd, (2013), haqu altifl almueaq fi alhimayati, majalat almufakir jamieat bisakrat, kuliyat alhuquq waleulum alsiyasiati, ea(9),.

• sulayman muhamadu, shuhala'a, (2017), alhimayat alqanuniat lil'ashkhas dhawi alaihtiajat alkhasat fi aleiraqi, majalat aleulum alqanuniat walsiyasiati, jamieat diali, almujaladi6, aleuddu2:

• bushak, najyat, (2018), huquq dhawi alaihtiajat alkhasat fi alqanun alduwali, alhaqu fi altaelim nmwdhjan, majalat mujtamae tarbiat eamali, jamieat almidyat almujalad (3), e (2).

• bin eisaa, 'ahmadu, (2012), alaliat alqanuniat lihimayat al'atfal dhawi al'iieaqat fi altashrie aljazayirii, majalat alfiqh walqanuni, e (1).

• bisadatu; 'iihsan nasif: (1975) altadribat altarbawiat lilmuta'akhirin eaqlia, altabeat al'uwlaa, alhayyat aleamat lilkitab alqahirat misr

• bin yahyaa, naeimata, (2018), huquq al'ashkhas dhawi alaihtiajat fi altashrie aljazayirii, dirasat fi qanun (9/02) majalat aleulum alqanuniat walsiyasiati, aleadad (17), jamieat mawlay altaahir

• eabduh, badr aldiyn waeabd alhamida, khalil walsharqawi, eabd alfataah () alhimayat alqanuniat walaijtimaeiat lidhawi al'iieaqat wa'usarihim bialmamlakat alearabiat alsaeudiati, majalat jamieat 'amm alquraa lileulum alaijtimaeiati, mij13, ea3 si11

• -musaa, 'ahmad bisharat- aljilali, dalali, (2018), altanzim alqanuniu walduwaliu lihuquq al'atfal dhawi alaihtiajat alkhasati, majalat huquq al'iinsan walhuriyaat aleamati, jamieat eabd alhamid bin badis, kuliyat alhuquq waleulum alsiyasiati, ea(6).

• hilmi, 'amani eumar (2019) alhuquq aldusturiat waltashrieiat lidhawi al'iieaqat dirasat fi 'iitar tamkin dhawi al'iieaqat bimuasasat altaelim aleali dawlat al'iimarat alearabiat almutahidati, majalat aleulum alqanuniat walaiqtisadiati, mij61, ea1 .

• juhud almamlakat alearabiat alsaeudiat mahawir 'iistiratijiaat altarbiat alkhasat - manhal althaqafat altarbawia (manhal.net) tarikh alziyarat 9/3/2024
• alminasat alwataniat almuahadat www.gov.sa
• . https://2u.pw/5N7yB , alminasat alwataniat almuahadat , tarikh alziyarat 2/3/2024.
• mawqie alhayyat https://2u.pw/0gFipfg , tarikh alziyarat fi 8 maris 2024.
• https://2u.pw/mHPCiOug , tarikh alziyarat 21-3-2024.
• https://2u.pw/N6mQhdfL , tarikh alziyarat 21-3-2024.
• https://2h.ae/bfeA , tarikh alziyarat 21-3-2024.
• atifaqiat al'ashkhas dhawi al'iieaqat https://www.ohchr.org/ar tarikh alziyarat 9/3/2024
• dirasat 'aeadatha mufawadiat al'umam almutahidat lihuquq al'iinsani, https://www.ohchr.org/ar/documents tarikh alziyarat 9/3/2024
• juhud almamlakat alearabiat alsaeudiat litaeziz wahimayat huquq al'ashkhas dhawi al'iieaqat hayyat huquq al'iinsan - rieayat dhawi al'iieaqa (hrc.gov.sa) tarikh alziyarat 9/3/2024
• aleahd alduwliu lilhuquq almadaniat walsiyasiati, 1966 mu.
• nizam huquq al'ashkhas dhawi al'iieaqati, alsaadir bialmarsum almalakii raqm (m /27) bitarikh 11/2/1445 hi.
• wizarat almawarid albashariat waltanmiat aliajtimaeiati, almawqie alalktrunia www.hrsd.gov.sa
• nizam aleamal alsueudii alsaadir bialmarsum almalakii raqm mi/ 15, watarikh 23/8/1426 hu .
• nizam huquq al'ashkhas dhawi al'iieaqati, alsaadir eam 1445 hu

فهـــــرس الموضوعـــــات

المقدمة: ٢٣٤٩
مشكلة البحث: ٢٣٥٠
الدراسات السابقة: ٢٣٥١
تساؤلات البحث: ٢٣٥٢
أهداف البحث: ٢٣٥٢
أهمية البحث: ٢٣٥٢
منهج البحث: ٢٣٥٣
خطة البحث: ٢٣٥٣
مبحث تمهيدي: مفهوم الحقوق والخدمات المدنية لذوي الإعاقة ٢٣٥٤
المبحث الأول: الحق في الوصول ٢٣٥٨
المطلب الأول الحق في التوصل ٢٣٥٩
المطلب الثاني الحق في التنقل ٢٣٦٥
المطلب الثالث الحق في السلام المرورية ٢٣٧١
المبحث الثاني الحق في الحصول على الخدمات ٢٣٧٥
المطلب الأول الحق في التعليم والثقافة ٢٣٧٦
المطلب الثاني الحق في الصحة ٢٣٨٥
المطلب الثالث الحق في العمل ٢٣٩١
الخاتمة: ٢٣٩٨
أولاً: أهم النتائج: ٢٣٩٨
ثانيا: أهم التوصيات: ٢٤٠١
ثالثا: أهم المقترحات: ٢٤٠٢
المصادر: ٢٤٠٣
REFERENCES: ٢٤٠٦
فهـــــرس الموضوعـــــات ٢٤٠٨